الإبانة
لما للصحابة من المنزلة والمكانة

الشيخ حمد بن عبد الله الحميدي

تقديم الشيخ المحدث
عبد الله بن عبد الرحمن السعد

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن من المعلوم الذي يعرفه الخاص والعام وهو ما عُلم بالضرورة من دين الإسلام فضل صحابة رسول الله وعلوّ مكانتهم ورفعة درجتهم رضي الله عنهم.

وهذا لما تكاثرت به الأدلة الدالة على ذلك من الكتاب والسنة وليس هذا موضع استيفائها وهي معلومة بحمد الله تعالى وفضله ولكن لعلي أذكر بعضاً منها.

قال الله تعالى: مُحَمدٌ رَسُولُ الله والذين معه أشداء على الكُفارِ رُحماءُ بينهم تراهم رُكعاً سُجداً يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهُم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرعٍ أخرج شطئه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزُّراع ليغيظ بهم الكُفار وعد الله

الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجراً عظيمـاً [محمـد: 29].

وهذه الآية الكريمة تشمل كل الصــحابة رضي الله عنهم لأنهم كلهم مع رسول الله .

وقال تعـالى: لا يسـتوي مِنكُم من أَنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظمُ درجة من الذين أنفقوا من بعد وقــاتلوا وكُلا وعد الله الحُسنى والله بما تعملون خبير [الحديد: 10].

وهذه الآية أيضـاً شـاملة[1] لكل الصـحابة رضي الله عنهم لمن انفق قبل فتح مكة وقاتل ولمن أنفق من بعد الفتح وقاتل ، كلهم وعدهم الله بالحسـنى والحسـنى هي الجنة كما قـال الله تعـالى: للـذين أحسـنوا الحسـنى وزيـادة ولا يرهـقُ وجـوههم قـترٌ ولا ذِلـةٌ أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون [يونس: 26].

ولـذلك فسّـر السـلف الحسـنى بالجنة[1] كما قـال ذلك أبو بكر الصـــديق رضي الله عنه وغــــيره. قــــال أبو جعفر بن جرير في تفسيره 11/108: وأولى الأقوال في ذلك بالصـواب أن يقـال: إن الله تبــارك وتعــالى وعد المحســنين من عبــاده على إحســانهم الحسنى وأن يجزيهم على طاعته إياه الجنة.

والذي قاله ابن جرير واضح يشـهد له ما تقـدم وما سـيأتي إن شاء الله تعالى.

وقـال تعـالى: والسـابقون الأولـون من المهـاجرين والأنصـار والـذين اتبعـوهم بإحسـان رضي الله عنهم ورضـوا عنه وأعد لهم جنـاتٍ تجـري تحتها الأنهـار خالـدين فيها أبـداً ذلك الفـوز العظيم [التوبــة: 100]. وهــذه الآية أيضــاً شــاملة لكل الصــحابة رضي الله عنهم.

ويؤيد ما تقـدم ما جـاء في السـنة فقد أخـرج البخـاري 3673 ومسـلم 2541 كلاهما من طريق الأعمش عن أبي صـالح عن أبي سـعيد قـال: كـان بين خالد بن الوليد وبين عبد الـرحمن بن عـوف شيء فسبّه خالد فقال رسول الله : " لا تسبوا أحداً من أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصــيفه" وهذا لفظ مسلم[2].

---

[1] لأن هناك من ينازع في فضل بعض الصحابة رضي الله عنهم ، لذلك ذكرت النصوص التي تشمل الصحابة كلهم من حيث الفضل.

[1] أي في تفسير آية للذين أحسنوا ....

[2] وأخرجه مسلم 2540 أيضاً من حديث أبي هريرة.

وهذا الحـديث شـامل لكل الصـحابة رضي الله عنهم لأنه قـال عليه الصلاة والسلام: "لا تسبوا أحداً من أصحابي".

ولــذلك بــوّب عليه أبو حــاتم بن حبــان في صــحيحه كما في الإحسان 16/238: ذكر الخبر الدالِّ على أن أصحاب رسـول الله ﷺ كلهم ثقات عدول.

وأما توجيه هـذا الخطـاب لخالد بن الوليد ولغـيره فهـذا لا يفيد خروجه من الصــحابة بل هو بالإجمــاع صــحابي ، وإنما المقصــود الصـحبة الخاصة كما قـال عليه الصـلاة والسـلام لعمر رضي الله عنه عنــدما وقع خلاف بينه وبين الصــديق رضي الله عنــه: " فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟ مرتين" أخرجه البخاري 3661 من حــديث أبي إدريس عن أبي الدرداء.

وأخرج البخاري 3649 ومسلم 2532 كلاهما من حديث عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله عن أبي سـعيد الخـدري عن النـبيﷺ قال: " يأتي على النـاس زمـان يغـزو فئـام من النـاس يقـال لهم: فيكم من رأى رســـول الله ﷺ ؟ فيقولـــون: نعم ، فيفتح لهم ، ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم: فيكم من رأى من صحب رسـول اللهﷺ؟ فيقولون: نعم ، ثم يغـزو فئـام من النـاس فيقـال لهم: هل فيكم من رأى من صــحب رســول الله ﷺ؟ فيقولــون: نعم ، فيفتح لهم" وهذا لفظ مسلم.

وأخرجه مسـلم 2523 من طريق أبي الزبـير عن جـابر قـال: زعم أبو سعيد قال: قال رسول ﷺ : " يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون: هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب النبيﷺ ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم به ، ثم يبعث البعث الثاني فيقولــون: هل فيهم من رأى أصحاب النبيﷺ ؟ فيفتح لهم ، ثم يبعث البعث الثالث فيقال: انظروا هل ترون فيهم أحداً رأى أحداً رأى أصحاب النــبيﷺ ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم بـه" وهـذا شـامل أيضـاً لكل الصـحابة رضي الله عنهم.

ومن فضل الصــحابة رضي الله عنهم أنهم أمنة للأمة ، أخــرج مسلم 2531 من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه[1] قال: صـلينا المغرب مع رسول الله ﷺ فرفع رأسه إلى السماء فقال: " النجـوم أمنة للســماء فــإذا ذهب النجــوم أتى الســماء ما توعد ، وأنا أمنة

---

(1) أي أبو موسى الأشعري رضي الله عنه.

لأصـحابي فـإذا ذهبت أتى أصـحابي ما يوعـدون ، وأصـحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون".

وهذا أيضـاً يشـمل كل الصـحابة رضي الله عنهم لأن الحـديث عام في الصحابة ولم يخص أحداً منهم دون أحد.

ويؤيد ما تقــدم ما رواه أحمد 4/363 والطــبراني في الكبــير 2438 ، والحـاكم 4/80 وصـححه ، وأبو نعيم في أخبـار أصـبهان 10/145 كلهم[2] من طريق عن الثـــــــوري عن الأعمش[3] عن موسى بن عبد الله بـن يزيد عن عبد الـــرحمن بن هلال عن جرير بن عبد الله البجلي عن النبي قال: " الطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف بعضـهم أوليـاء بعض في الـدنيا والآخـرة ، والمهـاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة "[1].

---

[2] وقع في إسناد أحمد خطأ وهـو: نسـبة موسى بن عبد الله إلى هلال العبسي وجعلهم واحـداً وقد نبه على هذا الهيثمي وابن حجر كما في إتحاف المهرة 4/56.

[3] رواه شريك كما عند أحمد 4/363 ، والطبراني 2456 فخـالف فيه الثـوري فـرواه عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير ، ولا شك أن رواية الثوري أصح.

[1] إسناده قوي ، ورجاله كلهم ثقات وموسى بن عبد الله ثقة بالاتفاق خـرج له مسـلم في صـحيحه وعبد الرحمن بن هلال العبسي وثقه النسائي والعجلي وذكـره ابن حبـان في الثقـات. وقد خـرّج له مسلم ثلاثة أحاديث عن جرير وهي 989 ، 1017 ، 2592. وفي معجم الطبراني الكبير 2448 من طريق مجالد ثــني عبد الــرحمن بن هلال قــال أرســلني أبي إلى جرير بن عبد الله .. قــال: فأتيته وسألته .." وهذا فيه إثبات سماع عبد الرحمن من جرير.

ولكن لم أقف للأعمش (*) على تصريح بالسماع في هذا الحــديث من موسى بن عبد الله مع أن له رواية عنه في مســلم 1017 وأما عنعنة الثــوري فلا تضر لأنه معــروف بالرواية عن الأعمش وأغلب تدليسه إنما هو من تـدليس الشـيوخ. وأما تـدليس الإسـناد فقليل قـال البخـاري: ولا أعـرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور وذكر مشايخ كثيرة لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً. ما أقل تدليسه. اهـ . من العلل للترمذي 2/966.

وقد جاء هذا الخبر من طرق أخــرى فقد أخرجه أبو داود الطيالسي 706 وأحمد 4/363 وابن حبان 7260 والطبراني في الكبير 2302 ، 2310 ، 2311 ، 2314 وأبو نعيم في أخبار أصبهان 1/145-146 ، وابن عـدي في الكامل 3/1122 والخطيب في التـاريخ 13/44 من طـرق عن أبي وائل عن جرير به وأبو وائل وإن كان قديماً وقد أدرك الجاهلية ولكنه يرسل ولا أعرف أنه سمع من جرير وليس له في الكتب السـتة رواية عن جرير إلا حـديث واحد أخرجه النسـائي 7/147 وبينَّ أن بينهما رجلاً.

وقد خرج الطبراني في الكبير عدة أحاديث من رواية أبي وائل عن جرير 2302 –2317 ولم يصرح في شيء منها بالتحديث عن جرير.

ومن الطرق التي رويت عن أبي وائل (*) طريق عاصم بن أبي النجـود عنـه. وقد اختلف عليه فرواه أبو بكر بن عياش وشريك وعمرو بن قيس وسليمان بن معــاذ كلهم عن عاصم عن أبي وائل عن جرير. وخالفهم إسرائيل فرواه عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بــه. أخرجه الــبزار 1726 وقــال: وهـذا الحـديث أحسب أن إســرائيل أخطأ فيه إذ رواه عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله لأن أصحاب عاصم يروونه عن عاصم عن أبي وائل عن جرير. ا.هـ.

وتابعه عكرمة بن إبراهيم أخرجه أبو يعلى 5033 والطـبراني في الكبـير 10408 وعكرمة بن إبراهيم ضعيف.

وقــال الــدارقطني في العلل 5/103: يرويه عاصم بن بهدلة واختلف عنه فــرواه عكرمة بن إبــراهيم عن عاصم عن أبي وائل عن عبد اللــه. ووهم فيه والصــواب عن عاصم عن أبي وائل عن جرير بن عبد الله.

قلت: وفي هــذا الحــديث ذكر الصــحابة كلهم: المهــاجرين والأنصار والطلقاء والعتقـاء ، وأنه عليه الصلاة والسـلام أثبت لهم الولاية بعضهم مع البعض الآخر في الدنيا والآخرة.

وقول الرسول : " والآخـرة " تفيد صـحة إسـلامهم وإيمـانهم وذلك أنه لم يثبت لهم الولاية في الــدنيا فقط بل والآخــرة. والله تعالى أعلم.

وهـذا الحـديث عمل بما جـاء في كتـاب الله تعـالى في قولـه: والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين أووا ونصــروا أولئك هم المؤمنون حقــاً لهم مغفـرة ورزق كـريم }74{ والـذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم وأولوا الأرحـام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شــيء عليم}75{ [الأنفال:74،75].

قيل له: يحيى بن آدم رواه عن إسرائيل بن عاصم عن شقيق عن عبد الله عن النبي .

قال: كذلك قال يحيى بن آدم عن إسرائيل رواه الحسين بن واقد عن الأعمش عن شقيق بن عبد الله موقوفاً.ا.هـ.

وأنا أذهب إلى ما ذهب إليه البزار من تخطئة إسرائيل للأمرين:

1- أنه خالف الأكثر.

2- أنه سلك الجادة في حديث أبي وائل فجعله عن ابن مسعود والحفاظ يقدمون من خالف الجادة لأن هذا يدل على حفظه.

وأذهب أيضــاً إلى ما ذهب إليه الــدارقطني من الحكم على رواية عكرمة بن إبــراهيم بالخطأ لما تقدم ولشدة ضعفه.

وأما رواية حسين بن واقد عن الأعمش فهذه الرواية أيضـاً فيها نظر وذلك لما تقـدم ، وأيضـاً قد رواه أبو حذيفة (o) عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي وائل عن جرير.

ورواه الحجاج (•) عن الحكم بن عتيبة عن أبي وائل عن جرير. هذا بالإضـافة إلى رواية عاصم عن أبي وائل. فرواية هؤلاء تقدم على رواية حسين بن واقد على أن فيه بعض الكلام مع وقفه لهذا الحديث. وهذا مخالفة لكل من رواه.

ويؤيد أن هذا الحديث من مسند جرير رواية سـفيان الثـوري عن الأعمش عن موسى بن عبد الله عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير كما تقدم ولا شك أن رواية الثوري عن الأعمش تقدم على رواية حسين بن واقد.

طريق آخر: أخرج الطبراني في الكبير 2284 من طريق الحسن بن عطية ثنا قيس بن الربيع عن إسماعيل عن قيس عن جرير به وهذا إسـناد ضـعيف ، قيس لا يحتج بـه. وأما الحسن بن عطية فهو القرشي ، قال أبو حاتم: صدوق. والحديث بمجموع طريقيه حديث حسن ثابت وقد صـححه ابن حبان الحاكم والله أعلم.

(*) على أن يعقوب بن سفيان قال في المعرفة 2/637: وحديث سفيان وأبي إسـحاق والأعمش ما لم يعلم أنه مدلّس يقوم مقام الحجة. اهـ. وفي هذا الخبر لا يعلم أن الأعمش دلّس فيه.

(*) أي في حديث: " الطلقاء .." .

(o) تقدمت هذه الرواية وأخرجه الطبراني ، وأبو نعيم.

(•) أخرجها الطبراني وحجاج هو ابن أرطأة وإن كان فيه ضعف ويدلس ، ولكنها معتضدة بما تقدم.

فتبين مما تقدم ثناء الله تعالى ورسوله الكريم على الصحابة كلهم رضي الله عنهم ولا شك أن الله تعالى بعلمه للغيب اختار أصحاب رسوله.

أخرج أحمد 36000 ، والبزار1816 ، والطبراني 8582 في الكبير وابن الأعرابي 860 في المعجم ، والحاكم 3/78 وقال: صحيح الإسناد، والقطيعي في زوائد فضائل الصحابة 541 ، والبيهقي في المدخل كما في نصب الراية 4/133 كلهم من طريق أبي بكر بن عياش ثنا عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال: إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته ، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيء[1].

فصل في حد الصحبة

قد يقول قائل: بما أن الصحابة أثنى الله عليهم ورسوله فمن هو الصحابي؟

فأقول وبالله التوفيق: قيل في حد الصحبة أقوال متعددة ولكن الذي دلّ عليه الدليل منها هو: كل من لقي الرسول مؤمناً به ومات على ذلك سواء أطال هذا اللقاء أم قصر ، والدليل على هذه من كتاب الله تعالى وسنة رسوله واللغة العربية.

أما من الكتاب فقال تعالى: والنجم إذا هوى }1{ ما ضل صاحبكم وما غوى }2{ [النجم: 1 ، 2]. يقسم ربنا في هذه الآية بالنجم إذا هوى أن صاحبكم – أي الرسول - ما ضلّ. ووجه الشاهد أن الله تعالى سماه صاحباً لقومه ومعلوم أن قومه منهم من صحبه المدة الطويلة ومنهم من صحبة المدة القصيرة.

---

[1] هذا الأثر وقع فيه اختلاف وقد ساق الدارقطني في العلل 5/66 ، 67 الاختلاف وطريق أبي بكر بن عياش من أحسنها. قال ابن القيم في الفروسية ص 82 عن هذا الأثر: وإنما هو ثابت عن ابن مسعود قوله ... اهـ.

وبمعنى هـذه الآية قوله تعـالى: ما بصـاحبكم من جنة [سـبأ: 46]. وقوله تعــالى وما صــاحبكم بمجنــون [التكــوير: 22]. وقوله تعالى: وصـاحبهما في الـدنيا معروفـاً [لقمـان: 15]. وهـذا شـامل لكل مصاحبة سواء كانت قصيرة أو طويلة.

وقال تعالى: كما لعنا أصحاب السبت [النسـاء: 47] فسـماهم الله تعــالى أصــحاب الســبت لأنهم فعلــوا هــذا المنكر في يــوم السبت. وقال تعالى: فأنجيناه وأصـحاب السـفينة [العنكبـوت: 15]. وهم لم يجلســوا مــدة طويلة في الســفينة وإنما مــدّة الســفر فسماهم أصحاب السفينة.

وقال تعالى: يوم يفر المرء من أخيه ، وأمه وأبيه ، وصـاحبته وبنيه [عبس: 34-36]. وهــذا شــامل لكل زوج ســواء طــالت مــدة الزواج أو قصرت تسمّى صاحبة ، وقال تعـالى وأصـحاب اليمين [الواقعة: 27] وقال تعالى: وأصحاب الشمال [الواقعة: 41] فسماهم الله تعالى أصـحاب اليمين لأنهم يأخـذون كتـابهم بيمينهم والعكس بالنســبة لأصــحاب الشــمال. ولم يقل أحد – فيما أعلم- أن هــذا الكتاب يبقى معهم لمدة كذا وكذا.

وأما من الســنّة ما رواه مسـلم في صـحيحه 249 من حـديث العلاء بن عبد الــرحمن عن أبيه عن أبي هريــرة رضي الله عنه أن رسول الله أتى المقبرة فقال: " السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شـاء الله بكم لاحقـون ، وددت أنا قد رأينا إخوانـا" قـالوا: أولسنا إخوانك؟ قال: " أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد .. " فهذا الحديث يدل على أن أصحابه كل من التقى به وكان مؤمناً وأنّ من لم يأت بعد إنما هم إخوانه وأما من جاء إليه وآمن به فهو صاحبه سواء طال هذا اللقاء أم قصر.

ومن الأدلة على أن الصـحبة تثبت باللّقية مع الإيمـان والمـوت على ذلك ما رواه ابن أبي شيبة12/178 ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن العلاء بن عامر عن واثلة بن الأسقع قال: قال رســول الله : " لا تزالــون بخــير ما دام فيكم من رآني وصــاحبني ، والله لا تزالـــون بخـــير ما دام فيكم من رأى من رآني وصـــاحب من صاحبني".

وأخرجه ابن أبي عاصم 1522 في الســـنة والطـــبراني في الكبــير 22/85 كلاهما من طريق ابن أبي شــيبه به ، وأخرجه ابن

أبي عاصم 1523 والطـــبراني 22/86 من طـــرق عن الوليد بن مسلم ثنا عبد الله به العلاء به نحوه.

وأخرجه الطــبراني 22/85 وفي مســند الشــاميين 799 من طريق إبــراهيم بن عبد الله بن العلاء عن أبيه بــه. وهـذا الحـديث صحيح وقد جاءت أحـاديث أخـرى بمعنـاه منها ما رواه يعقـوب بن سـفيان في التـاريخ 2/351 ثنا آدم ثنا بقية بن الوليد ثنا محمد بن عبد الـرحمن اليحصـبي سـمعت عبد الله بن بسر يقـول: سـمعت رسول الله يقول: " طوبى لمن رآني ، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني ، وطوبى له وحسن مآب".

وأخرجه ابن أبي عصام في السـنة 1527 عن يعقـوب به لكن وقع عنده محمد بن زياد بـدل محمد بن عبد الـرحمن ولكن هـذا لا يـؤثر كثـيراً على كلا الـوجهين محمد بن زيـاد ثقة ومحمد بن عبد الـرحمن قـال عنه دحيم: ما أعلمه إلا ثقة ، وذكـره ابن حبـان في الثقات[1] وقـال: لا يعتد بحديثه ما كـان من حـديث بقية ويحـيى بن سعيد العطار ودونه بل يعتبر بحديثه من رواية الثقات عنه.

قلت: جعل ابن حبــان العلّة في بقية وليس في محمد بن عبد الرحمن أن ابن حبان لا يحتج ببقية ولذلك لم يذكره في الثقات بل ذكره في المجروحين ، والـراجح أن بقية صـدوق يحتج بحديثه إذا اجتمعت فيه خمس شروط:

1- إذا صُرِّح بينه وبين شيخه بالتحديث.
2- إذا صُرِّح بالتحديث بين شيخه وشـيخ شـيخه لأنه أحيانـاً يـدلّس تــدليس التســوية كما في العلل لابن حــاتم فقد نقل عن أبيه حديثاً سواه بقية.
3- إذا كـان شـيخه ثقة ، قـال أحمـد: إذا حـدث عن قـوم ليسو بمعروفين فلا تقبلوه. وقال ابن سـعد: كـان ثقة في روايته عن الثقات ضعيفاً في روايته عن غير الثقات.
4- أن يكون شيخه شامياً ، قال ابن المديني: صـالح فيما روى عن أهل الشام وأما عن أهل الحجاز والعراق فضـعيف جـداً. وقـال ابن عدي: إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت وإذا روى عن غيره خلّط. وقال ابن رجب في شـرح العلل ص 428: وهو مع كـثرة رواياته عن المجهـولين الغـرائب والمنـاكير فإنه إذا حـدث عن الثقات المعروفين لم يـدلّس فإنما يكـون حديثه جيـداً عن أهل

[1] وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

الشـــام. وأما رواياته عن أهل الحجـــاز وأهل العـــراق فكثـــيرة المخالفة لروايات الثقـات. كـذا ذكـره ابن عـدي وغـيره ثم ذكر مثالاً على هذا في حديث رواه عن المسعودي وأخطأ فيه وقال أبو زرعة: وإذا نقل بقية حديث الكوفة إلى حمص يكـون هكـذا. اهـ. وهذا موجود في سؤالات البرذعي 2/449 لأبي زرعة.

5- أن يكـــون الـــراوي عنه ثقة متيقِّظـــاً ويستحسن أن لا يكـــون حمصـياً وذلك أن بقية قد يـروي عن آخر ولا يصـرح بالتحـديث فيرويه الـــراوي عنه على أن بقية صـــرح بالتحـــديث بينه وبين شـيخه وبقية لم يفعل ذلك وهـذا إما أن يفعله الـراوي عن بقية تعمّـداً أو غفلة ، قـال أبو زرعة بعد سـؤال عن حـديث رواه أبو تقي قال: ثني بقية قال حدثي عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال: قال النبي : " لا تبدءوا بالكلام قبل السـلام فمن بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه ". قـال أبو زرعـة: هـذا حـــديث ليس له أصل ، لم يســـمع بقية هـــذا الحـــديث من عبد العزيز إنما هـو عن أهل حمص وأهل حمص لا يمـــيزون هـــذا. ا.هـ. من العلل 2/331-332.

قلت:قوله – يعـــــني أبو زرعة -: إنما هو عن أهل حمص .. أن الـــراوي عن بقية هنا هشـــام بن عبد الملك أبو تقي وهو حمصـــي. وقولــه: أهل حمص لا يمـيزون هـذا. يعـني: لا ينتبهـون إلى صـيغ التحمل فيجعلون بدل العنعنة التحديث كما حصل في هذا الحـديث لم يسـمع هـذا الحـديث من عبد العزيز فيبـدو أنه رواه بالعنعنة أو نحو ذلك ولم ينتبه لهذا الـراوي عنه فـرواه عن بقية بالسـماع من شيخه.

وقـــال أبو حـــاتم بن حبـــان[1] وامتحن بقية بتلاميذ له كـــانوا يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فالتزق ذلك كله به.اهـ.

[1] وقـال أيضـاً في مقدمة المجـروحين 1/94: الجنس السـادس: أقـوام من المتـأخرين يسـوقون الأخبار فإذا كان بين الثقتين ضعيف واحتمل أن يكون الثقات رأى أحـدهما الآخر أسـقطوا الضـعيف بينهما حتى يتصل الخبر ، فإذا سمع المستمع خبر أسامٍ رواته ثقـات اعتمد عليه وتـوهم أنه صـحيح كبقية بن الوليد قد رأى عبيد الله بن عمر ومالك بن أنسٍ وشعبة بن الحجاج وسـمع منهم ثم سـمع عن أقوام ضعفاء عنهم فيروي الرواة عنه أخباره ويسـقطون الضـعفاء من بينهم حـتى يتصل الخـبر في جماعة مثل هؤلاء يكثر عددهم. اهـ.

فوصل الأمر ببعض تلاميذه أنهم يسقطون الضـعفاء من حديثه ويســوونه ، وقد يــدخل في كلام ابن حبــان ما قاله أبو زرعة فيما تقدم.

وما قاله أبو زرعة وابن حبان معروف عن أهل الشـام أنهم قد يسوّن الأخبار ويسقطون الضـعفاء أحيانـاً من أحـاديث شـيوخهم كما كان الوليد بن مسلم يفعله في حديث الأوزاعي.

ومثله بقية كما تقدم وصفوان بن صالح ومحمد بن المصـفى[2] وهـؤلاء كلهم من أهل الشـام ، وقد اشـتهر هـذا النـوع من أنـواع التدليس عن أهل الشام وإن كان وصف به غيرهم ، ومعروف عن أهل الشام التساهل حتى في إسناد الأخبار ، قال

الوليد بن مسلم: خـرج الزهـري فقـال: يا أهل الشـام: ما لي أرى أحاديثكم ليست لها أزمَّة ولا خطم. قـال الوليـد: فتمسك أصـحابنا بالأسانيد من يومئذ[3].

وهـذه الشـروط إذا تـوفرت في حـديث بقية فهـذا يكـون من أقـوى حـديث وقد يُتسـاهل في بعضـها. وهنا في هـذا الحـديث قد اجتمعت هذه الشروط وآدم الراوي عنه في هذا الحديث ثقة جليل معروف بالإتقـان والضـبط وهو ليس بحمصي وإنما نشأ في بغـداد وسكن عسقلان.

والخلاصة أن هــذا الحــديث بهــذا الإســناد حسن ويشــهد له الحديث السابق وهناك أحاديث أخرى بمعـنى هـذا الحـديث خرّجها ابن أبي عاصم في السنة وغيره.

وقد تقـدم في الحـديث السـابق حـديث جـابر عن أبي سـعيد وفيـه: " فيقـال لهم: فيكم من صـاحب رسـول الله ﷺ .. " وإحـدى الروايتين تفسر الأخرى.

وأما كلام أهل اللغة فقال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة 3/335 في مـادة (صـحب) قـال: الصـاد والحـاء والبـاء أصل واحد يــــدلُّ على مقارنة شــــيء ومقاربته من ذلك الصــــاحب والجمع الصحب كما يقال راكب وركب ، ومن الباب أصحب فلان إذا انقـاد وأصحب الرجل إذا بلغ ابنه ، وكل شيء لازم شـيئاً فقد استصـحبه .اهـ.

---

[2] قال أبو زرعة الدمشقي: كان صفوان بن صالح ومحمد بن المصفى يسويان الحديث. اهـ. من المجروحين لابن حبان 1/94.
[3] السير 334 والوليد لم يسمع من الزهري.

وقـــال ابن ســـيده في المحكم 3/119: وصـــاحبه عاشـــره ، والصاحب المعاشر .اهـ.

وقال ابن منظور في اللسان 1/519 بمثل ما جاء في المحكم وفيهما[1] أيضاً: وصحب المذبوح: سـلخه – في بعض اللغـات –اهــ. وقال صاحب القاموس بمثل ما تقدم 1/91.

وفي المعجم الوسـيط 1/507: صـاحبه رافقه ، واستصـحب الشـيء لازمه . والصـاحب: المرافق ومالك الشـيء والقـائم على الشيء ويطلق على من اعتنق مذهباً أو رأيـاً. والصـحابي من لقي النبي مؤمناً به ومات على الإسلام .اهـ.

وفي الإفصاح في فقه اللغة ص 708: الصحبة المعاشرة.

فهـذا كلام أهل اللغة ليس فيه اشـتراط[1] طـوال الملازمة في الصحبة أو ذكر حد معين لها سوى الملازمة والمرافقة وهذا يطلق على القليل والكثير ولذلك بيَّن ابن فـارس أصل الصـحبة أنها تـدل على المقارنة والمقاربة.

ولـــذلك قـــال ابن تيمية كما في مجمـــوع الفتـــاوى 4/464: والصـحبة اسم جنس يقع على من صـحب النـبي قليلاً أو كثـيراً لكن كل منهم له من الصحبة بقدر ذلك. فمن صحبة سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه مؤمناً ، فله من الصحبة بقدر ذلك.

كما ثبت في الصـحيح عن النـبي أنه قـال : " يغـزو فئـام من الناس فيقولـون: هل فيكم من صـحب النـبي؟ - فيقولـون: نعم ، فيفتح لهم ، ثم يغـــزو فئـــام من النـــاس فيقولـــون: هل فيكم من صحب من صحب رسـول الله ؟ فيقولـون: نعم ، فيفتح لهم ثم يغـزو فئـام من النـاس فيقولـون: هل فيكم من رأى من رأى من رأى رسول الله ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم".

فقد علق النـبي الحكم بصـحبته وعلق برؤيته وجعل فتح الله على المسلمين بسبب من رآه مؤمنـاً به ، وهـذه الخاصـية لا تثبت لأحد غير الصـحابة ولو كـان أعمـالهم أكـثر من أعمـال الواحد من أصحابه.

وقـال الفيـومي في المصـباح ص 333 في مـادة (صـحبته): والأصل في هــذا الإطلاق لمن حصل له رؤية ومجالسة ووراء ذلك شروط للأصوليين. اهـ.

---

[1] أي: اللسان والمحكم.

[1] سيأتي إن شاء الله تعالى ذكر من خالف في ذلك والجواب عنه.

قلت: بيَّن الفيــومي أن الأصل في الصــحبة هو لمن حصل له رؤية ومجالسة وأن هذا معناه في اللغة ، وأن الأصـوليين شــرطوا شروطاً أخـرى ولم تكن موجـودة في اللغة وسـيأتي إن شـاء الله تعالى الكلام على هذه المسالة. وهذا ما ذهب إليه الجمهور[2] وهو المشهور عند أهل الحديث[3] قال الإمام أحمد: كل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه ، له من الصحبة على قدر ما صحبه.اهـ[1].

وقال البخاري في صحيحه 5/2: ومن صحب النـبي أو رآه من المســلمين فهو من أصــحابه. وقــال الواقــدي: رأيت أهل العلم يقولون: كل من رأى رسول الله وقد أدرك الحلم وأســلم وعقل أمر الدين ورضـيه فهو عنـدنا ممن صـحب النـبي ولو سـاعة من نهار ، ولكن أصحابه على طبقاتهم وتقدمهم في الإسلام. اهـــ. من الكفاية ص 50 .

وأما من قال: إن مذهب الأصوليين هو: اشتراط طول الصحبة والملازمة[2] حــتى يطلق عليه اسم الصــحبة أو نحو هــذا ، فهــذا الكلام باطل من أوجه:

1- تقدم أن الذي دل عليه القرآن الكريم والسـنة النبوية هو خلاف هذا القول.
2- أننا لو أردنا قــولاً بلا دليل – ونعــوذ بالله من ذلك – لقلنا بقــول أهل الحديث لأنهم أعلم بهذه المسـألة من غـيرهم وتقـدم أنهم يذهبون إلى خلاف هذا القول.
3- أن الأصــوليين لم يتفقــوا على هــذا القــول بل ذهب كثـير منهم إلى خلافه ، قــال الآمــدي في الأحكــام 2/130: اختلفــوا في مسمى الصحابي: فذهب أكـثر أصـحابنا وأحمد بن حنبل إلى أن الصحابي من رأى النبي وإن لم يختص به اختصاص المصحوب ولا روى عنه ولا طالت مدة صحبته.

قلت: ثم ذكر القول الآخر ثم قال: ويدلّ على ذلك ثلاثة أمور:

---

(2) الإصابة لابن حجر 1/11 وإرشاد الفحول للشوكاني ص 70 ومذكرة الأصول للشنقيطي ص 124،125.
(3) وينظر الإصابة لابن حجر 1/8 ، ومقدمة ابن الصلاح ص 146.
(1) رواه ابن أبي يعلى في الطبقـــات 1/243 بإســـناده عن أحمد ، والخطيب في الكفاية ص 51. وجاء عن الإمام مالك أنه قال مثل ذلك كما في مجموع الفتاوي 20/298.
(2) وممن ذهب إلى هذا القول بعض المعتزلة كأبي الحسين البصري وغيرهم من أهل البدع ، وسيأتي إن شاء الله تعالى الرد عليهم.

الأول: أن الصاحب اسم مشتق من الصحبة والصحبة تعم القليل والكثير ومنه يقال: صحبته ساعة وصحبته يوماً وشهراً. وأكثر من ذلك كما يقال: فلان كلمني وحدثني وزارني. وإن كان لم يكلمه ولم يحدثه ولم يزره سوى مرة واحدة.
الثاني: أنه لو حلف أنه لا يصحب فلاناً في السفر أو ليصحبنه فإنه يبر ويحنث بصحبته ساعة.
الثالث: أنه لو قال قائل: صحبت فلاناً ، فيصح أن يقال: صحبته ساعة أو يوماً أو أكثر من ذلك. ولولا أن الصحبة شاملة لجميع هذه الصور ولم تكن مختصة بحالة منها لما احتيج إلى الاستفهام. اهـ.

وقال القاضي أبو يعلى في العدة في أصول الفقه 3/988: الصحبة في اللغة من صحب غيره قليلاً أو كثيراً ، ألا ترى أنه يقال: صحبت فلاناً وصحبته ساعة ولأن ذلك الاسم مشتق من الصحبة وذلك يقع على القليل والكثير كالضارب مشتق من الضرب والمتكلم مشتق من الكلام وذلك يقع على القليل والكثير كذلك هاهنا. اهـ.

وقال أبو محمد بن حزم في كتاب الأحكام 5/89: أما الصحابة رضي الله عنهم فهو كل من جالس النبي ولو ساعة وسمع منه ولو كلمة فما فوقها أو شاهد منه عليه السلام أمراً بعينه ولم يكن من المنافقين الذين اتصل نفاقهم واشتهر حتى ماتوا على ذلك ، ولا مثل من نفاه عليه السلام باستحقاقه كهيت المخنث ومن جرى مجراه. فمن كان كما وصفنا أولاً فهو صاحب وكلهم عدل وإمام فاضل رضي ، فرض علينا توقيرهم وتعظيمهم وأن نستغفر لهم ونحبهم. وتمرة يتصدق بها أحدهم أفضل من صدقه أحدنا بما يملك ، وجلسة من الواحد منهم مع النبي أفضل من عبادة أحدنا دهره كله.

وسواء كان من ذكرنا على عهده عليه السلام صغيراً أو بالغاً فقد كان النعمان بن بشير وعبد الله بن الزبير والحسن والحسين ابنا علي رضي الله عنهم أجمعين من أبناء العشر فأقل إذ مات النبي وأما الحسين فكان حينئذ ابن ست سنين إذ مات النبي ، وكان محمود بن الربيع ابن خمس سنين إذ مات النبي وهو يعقل مجةً مجها النبي في وجهه من ماء بئر دارهم، وكلهم معدودون

في خيار الصحابة مقبولون فيما رووا عنه عليه السلام أتم القبـول وسواء في ذلك الرجال والنساء والعبيد والأحرار.

ثم قـــال: وأما من ارتد بعد النـــبي وبعد أن لقيه ثم راجع الإسلام وحسنت حاله كالأشعث بن قيس وعمرو بن معدي كـرب وغيرهما فصحبته له معدودة وهو بلا شك من جملة الصحابة لقول رسول الله : " أسلمت على ما سلف لك من خير" وكلهم عدول فاضل من أهل الجنة.

ثم ذكر بعض الأدلة على ذلك ثم قـال: وقد قـال قـوم: إنه لا يكون صاحباً من رأى النبي مرة واحدة لكن من تكررت صحبته.

قال أبو محمد: وهذا خطأ بيقين لأنه قول بلا برهان ، ثم نسأل قائله عن حد التكرار الـذي ذكر وعن مـدة الزمـان الـذي اشـترط فإن حدَّ في ذلك حـداً كـان زائـداً في التحكم بالباطل وإن لم يحد في ذلك حداً كان قائلاً بما لا علم له به وكفى بهذا ضلالاً. وبرهـان بطلانه قوله أيضـاً: إن اسم الصـحبة في اللغة إنما هو لمن ضـمته مع آخر حالة ما فإنه قد صحبه فيها فلما كـان من رأى النـبي وهو غـير منابذ له ولا جاحد لنبوته قد صـحبه في ذلك الـوقت وجب أن يسمى صاحباً. اهـ.

وقــال محمد بن إبــراهيم الــوزير في العواصم من القواصم (1/387): إن الصــحبة تطلق كثــيراً في الشــيئين إذا كــان بينهما ملابسة ، ســواءً كـانت كثـيرة أو قليلـة، حقيقة أو مجازية ، وهـذه المقدمة تُـبين بما تـرى من ذلك في كلام الله ورسـوله وما أجمع العلماء عليه من العبارات في هذا المعنى.

أما القـرآن فقـال الله تعـالى: فقـال لصـاحبه وهو يحـاوره [الكهـف:34] فقضى بالصـحبة مع الاختلاف في الإســلام المــوجب للعداوة لما جرى بينهما من ملابسة الخطاب للتقدم ، وقد أجمعت الأمة على اعتبـار الإسـلام في اسم الصـحابي فلا يُسـمّى من لم يسـلم صـحابياً إجماعـاً ، وقد ثبت بـالقرآن أن الله سـمّى الكـافر صاحباً للمسلم فيجب أن يكون اسم الصـحابي عرفيـاً ، وإذا كـان عرفياً اصطلاحياً كان لكل طائفة أن تصطلح على اسم كما سيأتي تحقيقه.

قال تعالى: والصاحب بـالجنب [النسـاء:36] وهو المرافق في السفر ، ولا شك أنه يدخل في هذه الآية الملازم وغيره ولو صحب الإنسان رجلاً ساعة من نهار وسايره في بعض الأسفار لـدخل في

ذلك ، لأنه يصدُق عليه أن يقول: صحبت فلاناً في سفري ساعة من النهار ، ولأن من قال ذلك لم يردّ عليه أهل اللغة ويستهجنوا بكلامه.

وأما السنة فكثير غير قليل ومن أوضحها ما ورد في الحديث الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام لعائشة رضي الله عنها: " إنكن صواحب يوسف" فانظر أيها المنصف ما أبعد هذا السبب الذي سُمّيت به النساء صواحب يوسف وكيف يستنكر من آمن برسول الله ووصل إليه وتشّرف برؤية غرّته الكريمة صاحباً له ، ومن أنكر على من سمّى هذا صاحباً لرسول الله فلينكر على رسول الله حيث سمّى النساء كُلهُنَّ صواحب يوسف.

ومن ذلك الحديث الذي أُشير فيه على النبي أن يقتل عبد الله بن أُبيّ رأس المنافقين فقال عليه الصلاة والسلام: " إني أكره أن يُقال أن محمداً يقتل أصحابه" فَسُمِّى صاحباً مع العلم بالنفاق للملابسة الظاهرة مع العلم بكفره الذي يقتضي العداوة ويمحو اسم الصحبة في الحقيقة العرفية.

ومما يدل على التوسع الكثير في اسم الصحبة إطلاقها بين العقلاء وبين الجمادات كقوله تعالى: يا صاحبي السجن [يوسف: 39] ومثل تسمية ابن مسعود صاحب السواد ، وصاحب النعلين والوسادة.

وأما الإجماع فلا خلاف بين الناس أنه كان رسول الله إذا لاقى المسلمين في الحرب فقُتِل من عسكر النبي جماعة ومن المشركين جماعة أن يُقال: قُتِل من أصحاب النبي كذا وكذا، ومن المشركين كذا وكذا ، وبذا جرى عمل المؤرخين والإخباريين يقولون في أيام صفين: قُتِل من أصحاب علي كذا ومن أصحاب معاوية كذا ، ولا يعنون بأصحاب علي من لازمه وأطال صحبته بل من قاتل معه شهراً أو يوماً أو ساعة ، وهذا شيء ظاهر لا يستحق بمن قال مثله الإنكار(1).

ومن ذلك أصحاب الشافعي وأصحاب أبي حنيفة .. يقال هذا لمن لم ير الشافعي ولا يصحبه قليلاً ولا كثيراً لملابسة ملازمة المذهب ، ولو دخل في مذهب الشافعي في وقت لقيل له في ذلك الوقت قد صار من أصحابه من غير إطالة ولا ملازمة بالقول

---

(1) المقصود بذلك: علي بن محمد بن أبي القاسم الذي أنكر على أهل الحديث ذهابهم إلى هذا القول.

بمذهبه ، وكذا تسميته عليه السلام صاحب الشفاعة قبل أن يشفع هذه ملابسة بعيدة ، وكذا أصحاب الجنة قبل دخولها وأمثـال ذلك ، وكذلك سائر هـذه الأشـياء مما أجمع على صـحبته ، كل هـذا دليل على أن اسم الصحبة يطلق كثيراً مع أدنى ملابسة والأمر في هـذا واسع. اهـ.

نقلت هذه النصوص على طولها لأن فيها رداً واضـحاً على من اشترط في الصحبة طول الملازمة.

فتـبين مما تقـدم أن كثـيراً من أهل الأصـول يـذهب إلى قـول الجمهور في الصحابة ولذلك قال العراقي في التقييد والإيضاح ص 256 متعقبـاً قـول أبي المظفر السـمعاني أن طريقة الأصـوليين يشترطون في الصحابي طول الصـحبة وكـثرة المجالسة قـال: إن ما حكاه عن الأصوليين هو قول بعض أئمتهم والذي حكـاه الآمـدي عن أكثر أصحابنا أن الصـحابي من رآه وقـال: إنه الأشـبه واختـاره ابن الحاجب. اهـ. ثم ذكر بعض من يذهب إلى قول الأصوليين.

وينظر أيضـــاً الواضح في أصـــول الفقه لابن عقيل 5/59-64 والروضة لابن قدامة ص 119 وشـــرح مختصر الروضة للطـــوفي 2/185-187. وإرشاد الفحول ص 70 ومذكرة الأصول للشنقيطي ص 124، 125.

وقال بعضهم: إن الممـدوح من الصـحابة هو من كـان من أهل الجهاد والإنفاق دون غيره.

فـأقول: هـذا قـول مخـترع وقد قـال الله تعـالى: لا يسـتوي القاعدون من المؤمنين غير أولى الضـرر والمجاهـدون في سـبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهـدين بـأموالهم وأنفسـهم على القاعـدين درجة وكلا وعد الله الحسـنى [النسـاء: 95]. فهـذه الآية الكريمة فيها إبطال لهذا القول وقد تقدم قوله : " لا تسـبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل جبل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحـدهم ولا نصيفه".

ولذلك قال ابن عمر: لا تسبوا أصحاب محمد ، فلمقام أحـدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره[1].

وأما ما رواه[1] محمد بن سـعد عن علي بن محمد عن شـعبة عن موسى السـنبلاني: أتيت أنس بن مالك فقلت: إنك آخر من

---

[1] أخرجه أحمد في الفضائل 15 ، 20 وابن ماجة 162 ، وابن أبي عاصم في السنة 1040 كلهم من طريق الثوري عن نسير بن ذعلوق قال: سمعت ابن عمر ، وإسناده صحيح.

[1] كما في تهذيب الكمال 1/295.

بقى من أصحاب رسول الله ﷺ. قال: قد بقى قوم من الأعراب فأما من أصحابه فأنا آخر من بقي.

وقال ابن الصلاح في علوم الحديث ص 146: وروينا عن شعبة عن موسى السيلاني – وأثنى عليه خيراً – قال: أتيت أنس بن مالك فقلت: هل بقى من أصحاب رسول الله ﷺ أحد غيرك؟ قال: بقى ناس من الأعراب وقد رأوه فأما من صحبه فلا. إسناده جيد حدث به مسلم بحضرة أبي زرعة. اهـ.

فالجواب عنه من وجوه:

1- إسناد هذا الخبر ليس بالقوي تماماً وذلك أن موسى السيلاني – وقيل السنبلاني- ليس بالمشهور تماماً بل هو مقل وترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 8/169 ونقل عن يحيى بن معين أنه قال عنه: ثقة. وتقدم أن شعبة أثنى عليه ، وفي تاريخ واسط ص 64 من طريق شعبة عن موسى السيلاني قال: دخلت على أنس بن مالك منزلة فرأيت في بيته مرافقاً صفواً. وفيه أيضاً عن شعبة: موسى السيلاني من أهل الفاروث. اهـ. وليس لموسى رواية عن أنس في الكتب الستة ولا في العشرة ولا في المختارة للضياء ، وقد توسع في ذكر مرويات أنس ويظهر أنه ليس له خبر مسند عن أنس وإنما له ما تقدم ، ويؤيد هذا أن صاحب تاريخ واسط قال في مقدمة ترجمة أنس عندما ترجم له في كتابه ص 58: الذي اتصل بنا ممن حدث عن أنس بن مالك من أهل واسط أُخرِّج لكل رجل حديثاً ليعرف موضعه وبالله التوفيق. اهـ.

ثم ذكر من روى عن أنس من أهل واسط وذكر لهم أحاديث – في الغالب – وعندما ذكر موسى لم يذكر له شيئاً مسنداً عن أنس وإنما ذكر له ما تقدم وهذا يدل والله أعلم على أنه لم يقف له على خبر مسند رواه عن أنس.

فمن كان بهذه الصفة ليس له رواية وإنما حكاية عن أنس ولعل شعبة تفرّد بالرواية عنه ولم يترجم له البخاري في تاريخه ولا ابن حبان في ثقاته ولا يكون مشهوراً خاصة أنه لم يذكر اسم أبيه واختلف في نسبه ، وأما توثيق يحيى بن معين فلعله لثناء شعبة عليه وإلا فإنه ليس من المرويات ما بيّن حاله.

على أن الراوي عن شعبة وهو علي بن محمد أحسبه المدائني فإن ابن سعد مكثر عنه وهو مذكور بالرواية عن شعبة فهو وإن

كـان صـدوقاً وعالمـاً بالأخبـار وقـال عنه ابن معين: ثقة ثقة ثقة ، فقد ذكره ابن عدي في الكامل 5/1855 وقـال: ليس بـالقوي في الحديث وهو صاحب الأخبار.

2- ويؤيد ما تقدم أنه جاء عن أنس بإسناد صحيح ما قد يخـالف ما رواه موسى السيلاني ، روى البخاري في صـحيحه 4489 ثنا علي بن عبد الله ثنا معتمر عن أبيه عن أنس قـال: لم يبق ممن صـلى القبلتين غيري. اهـ.

قلت: هذا الخبر قد يخالف ما رواه السيلاني لأنه يفيد أن هناك من الصـحابة كـان موجـوداً[1] عنـدما ذكر أنس ذلك ، فكلام أنس يفيد إثبـات الصـحبة لهم ولكن يـبين أنه لم يبق أحد من الصـحابة ممن صلى القبلتين سواه ، فظاهر هذا يخالف ما رواه عنه موسى السـيلاني والله أعلم. ولا شك أن سـليمان التميمي وهو من الحفـاظ المشـاهير من أصـحاب أنس مقـدم على موسى السيلاني[2].

3- يحمل كلام أنس هـذا لو ثبت عنه على الصـحبة الخاصة كما تقـدم في قصة خالد بن الوليد مع عبد الـرحمن بن عـوف وقصة أبي بكر مع عمر.

4- أنه قد جاء عن الصحابة رضي الله عنهم ما قد يخالف هذا وأما ما جاء عن سعيد بن المسيب أنه قـال: الصـحابة لا تعـدهم إلا من أقام مع رسول الله سنة أو سنتين وغـزا معه غـزوة أو غـزوتين. رواه الخطيب في الكفاية ص 50 من طريق ابن سـعد عن الواقـدي أخـبرني طلحة بن محمد بن سـعيد بن المسـيب عن أبيه عن سعيد به.

قلت: هـذا لا يصح عن سـعيد لا من جهة الإسـناد ولا من جهة المتن.

أما الإسناد: ففيه محمد بن عمر الواقدي والكلام فيه معروف. وفيه أيضـاً محمد بن سـعيد بن المسـيب وفيه جهالة تـرجم له البخـاري 1/92 وابن أبي حـاتم 7/262 وسـكتا عليه وذكـره ابن حبـان في التقـات كعادته 7/421 وأما طلحة بن محمد بن سـعيد فهو مجهـول لا يعـرف ، قـال أبو حـاتم كما في الجـرح والتعـديل 4/476: لا أعـرف طلحة بن محمد بن سـعيد بن المسـيب إلا أن

---

[1] انظر: الفتح 8/173.

[2] يمكن الجمع بين خبر سليمان التميمي وخبر السيلاني لكن يذهب إلى هذا لو كان خبر السيلاني ثابتاً ثبوتاً واضحاً . والله أعلم.

يكون أخاً لعمران والذي عـرفت عمـران بن محمد بن سـعيد روى عنه الأصمعي. اهـ. ولم يترجم له البخاري في تاريخه ولا ابن حبان في ثقاته.

وأما من حيث المتن فيبعد جـداً أن يقـول سـعيد بن المسـيب مثل هذا الكلام لأنه تحكّم لا دليل عليه ولم يشترط أحد فيما أعلم مثل هـذا الشـرط وهو أن لا يكـون الواحد صـحابياً حـتى يقيم مع الرسول سنة أو سنتين أو يغزو غزوة أو غـزوتين. فعلى هـذا من كان من القاعدين ممن لا يستطيع الجهاد لا يكون صحابياً، والنساء أيضـاً هل يـدخلن في هــذا الحد أو لا يــدخلن؟ إن كن لا يــدخلن فالرجال كذلك، لأن الصحبة لا علاقة لها بالقتال حتى يميّز بالرجال عن النساء ، وإن كن يدخلن فكفى بهذا إبطالاً لهذا القول.

فتـبين بطلان هـذا الخـبر إسـناداً ومتنـاً وقد رد العـراقي هـذا الخـبر فقـال في التقييد والإيضـاح ص 257: لا يصح عنه فـإن في الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث. اهـ.

وأما ما قاله الـراغب الأصـفهاني في المفـردات ص 275 في مادة (صحب) قال: الصاحب الملازم إنساناً كان أو حيوناً أو مكانـاً أو زماناً ولا فرق بين أن تكون مصاحبته بالبدن وهو الأصل والأكثر أو بالعناية والمهمّة. ولا يقـال في العـرف إلا لمن كـثرت ملازمتـه. والمصــاحبة والاصــطحاب أبلغ من الاجتمــاع لأجل أن المصــاحبة والاصطحاب تقتضي طول لبثه ، فكل اصطحاب اجتماع وليس كل اجتماع اصطحاباً.

وإلى هذا ذهب أبو حامد الغزالي في كتابه المستصفى 1/165 فقال: فمن الصحابي؟ من عاصر رسول الله أو من لقيه مرة أو من صحبه ساعة أو من طالت صحبته. وما حد طولها؟ قلنا: الاسم لا يطلق إلا على من صـــــــحبه ثم يكفي للاسم من حيث الوضع الصحبة ولو ساعة ولكن العرف يخصص الاسم بمن كثرت صحبته. اهـ.

فـالجواب عن هـذا أن الـراغب الاصـفهاني والغـزالي وغيرهما ممن يقــول بــذلك بيّنــوا أن هــذا القيد في الصــحبة وهو طــول الملازمة إنما أُخذ من العــرف والعــرف لا يرجع إليه إلا بعد أن لا يوجد حد من الشرع أو اللغة ، فالحقـائق ثلاث: الحقيقة الشـرعية ثم اللغوية ثم العرفية ، فلا يرجع إلى الحقيقة العرفية إلا بعد أن لا

يكون هناك شرعية أو لغوية ، وفي هذه المسألة وهي الصحبة بين الشرع واللغة حقيقتها، وحقيقتها كما تقدم تكون بمطلق الصحبة.

ثم أيضـاً لا يُسَـلّم أن العـرف يشـترط في الصـحبة طـول الملازمة ، وتقدم أن أكثر أهل العلم يذهبون إلى أن الصحبة تطلق على صحبة الشخص حتى ولو كانت لمدة قصيرة ، والله أعلم.

**بعد بيان فضل الصحابة وثناء الله عليهم ورسوله **

هنـاك شـبهة يحتج بها الجهـال وأهل الضـلال وهي أن من الصحابة من جاء النص بذمِّهم أو الشهادة لهم بالنار وأن منهم من

شارك في الفتن التي جرت في عهد علي رضي الله عنه وبالتـالي لا يشملهم المدح والثناء الذي جاء عن الله تعالى ورسوله .

قلت: الجــواب عن هــذا وبالله التوفيق من جهــتين: إجمــالاً وتفصيلاً:

فأما الوجه الأول فهو إجمالاً: فالله تعالى أثنى عليهم وهو يعلم تعالى ما سوف يقع منهم ومع ذلك أثنى ربنا عليهم.

وأما تفصــيلاً: فهــؤلاء الــذين تقــدم ذكــرهم ينقســمون إلى قسمين:

أولاً: من جاءت النصوص بذمهم أو الشهادة لهم بالنار.

ثانياً: من لابس الفتن التي وقعت في عصرهم.

فأما القسم الأول: فالـذين جـاء النص بـذمهم أو الشـهادة لهم بالنار ستة وهم:-

1- الحكم بن أبي العاص الأموي.

2- الرجل الذي كذب على الرسول وزعم أن الرسول كساه حُلّة وأنه أمـــره أن يحكم في حي من بـــني ليث في دمـــائهم وأموالهم.

3- الوليد بن عقبة بن أبي معيط.

4- أبو الغادية الجهني.

5- كركرة غلام الرسول الذي غلّ الشملة.

6- الرجل الذي تزوج زوجة أبيه.

* فأما الحكم بن أبي العاص فثبت أن الرسـول لعنه ، فقد أخـرج أحمد 2/163 قال: ثنا ابن نمير ثنا عثمـان بن حكيم عن أبي أمامة بن سـهل بن حـنيف عن عبد الله بن عمـرو قـال: كنا جلوسـاً عند النـبي وقد ذهب عمـرو بن العـاص يلبس ثيابه ليلحقـني فقـال ونحن عنـــده: " ليـــدخلن عليكم رجل لعين" فوالله ما زلت وجلاً أتشوّف داخلاً وخارجاً حتى دخل فلان – يعني الحكم.

وأخرجه الـــبزار 1625 كما في كشف الأســـتار ثنا أحمد بن محمد بن يحـيى بن سـعيد ثنا ابن نمـير به وعنـده: الحكم بن أبي العاص. وقـال: لا نعلم هـذا بهـذا اللفظ إلا عن عبد الله بن عمـرو بهذا الإسناد. اهـ.

قلت: وهذا إسناد صـحيح وقـال الهيثمي 1/112: رجاله رجـال الصحيح.

وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب 1/318: من طريق عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم ثنا شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو به.

والأول أصح لأن ابن نمير أتقن من عبد الواحد بن زياد مع أن هذا الاختلاف لا يؤثر كثيراً على ثبوت الخبر لأن شعيباً صدوق وقد سمع من جده عبد الله بن عمرو.

ويظهر أن هذا الحديث جاء من طريق آخر فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 5/243 بنحوه ثم قال: رواه كله الطبراني[1] وحديثه مستقيم وفيه ضعف غير مبين وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ. وذكره أيضاً في الموضع الأول 1/112 وقال الطبراني في الكبير: رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه رجلاً لم يسم وذكره بلفظ آخر بنحو الأول وقال رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد 4/5 قال: ثنا عبد الرزاق ثنا ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: سمعت عبد الله بن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول: ورب هذه الكعبة لقد لعن رسول الله فلاناً وما ولد من صلبه.

وأخرجه البزار2197 وهو في كشف الأستار 1623 ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق به: لعن الحكم وما ولد له. قال البزار : لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد ، ورواه محمد بن فضيل أيضاً عن إسماعيل عن الشعبي عن ابن الزبير ثنا به علي بن المنذر.

وأخرجه الطبراني في الكبير 13/121 من طريق محمد بن فضيل وأحمد بن بشير وأبي مالك الجنبي كلهم عن إسماعيل به.

وأخرجه أيضاً 13/221: ثنا أحمد بن رشدين المصري ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي به ، أخرجه أيضاً 13/118 ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا محمد بن حميد ثنا هارون بن المغيرة عن عمرو بن أبي قيس عن يزيد بن أبي زياد عن البهي عن ابن الزبير به بنحوه.

وقال الحاكم 4/481: ثنا ابن نصير الخلدي ثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين ثنا إبراهيم بن منصور ثنا عبد الرحمن بن

---

[1] سقط اسم الرجل الذي تحدث عنه الهيثمي والجزء الموجود من مسند عبد الله بن عمرو غير موجود فيه هذا الحديث.

محمد المحاربي عن محمد بن سوقة عن الشعبي به قـال: صـحيح الإسناد ولم يخرجاه. اهـ.

قال الذهبي: الرشديني ضعفه ابن عدي.

قلت: أحمد بن رشــدين مختلف فيه ، والإســناد الأول صــحيح وصـححه الـذهبي في تـاريخ الإسـلام: عهد الخلفـاء الراشـدين ص 368.

وجاء هذا الحديث من طـرق أخـرى: ينظر الـبزار1624 كشف الأســتار ، والمســتدرك 1/481 ومجمع الزوائد 1/112 و 5/242-243 وتاريخ الإسلام في وفيات سنة 31هـ ص 366 ـ 368 لكن لا تخلو من كلام. فمثله مع ثبوت اللعن من الرسول له يُشك في إسلامه فضلاً عن صـحبته ، قـال ابن الأثـير في أسد الغابة 2/34: وقد روي في لعنه ونفيه[1] أحاديث كثيرة لا حاجة إلى ذكرها إلا أن الأمر المقطوع به أن النـبي مع حلمه وإغضـائه على ما يكرهه ما فعل ذلك الأمر إلا لأمر عظيم. اهـ.

قلت: ويؤيد ما قاله ابن الأثير أن الرســول لم يلعن أحــداً من المنـافقين بعينه – فيما أعلم – ولم ينف أحـداً بعينه خـارج المدينة إلا المخنثين عندما أمر بإخراجهم خارج المدينة فالله أعلم. ولـذلك قال أبو محمد بن حزم في الأحكام 6/83: وكان بها [2] أيضاً من لا يرضى حاله كهيت المخنّث الـذي أمر عليه السـلام بنفيه ، والحكم الطريد وغيرهما ، فليس هؤلاء ممن يقع عليهم اسم الصحابة.

وقد ذكر الهيثمي حــديث لعنه تحت بــاب: منه في المنــافقين كما في مجمع الزوائد 1/9 ولم يذكره البخاري في التـاريخ الكبـير مع الصـحابة فيمن اسـمه الحكم بل لم يـذكره مطلقـاً تحت هـذا الاسم وعندما ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعـديل 3/120 لم ينص على أن له صحبة كما يفعل ذلك كثيراً فيمن كانت له صـحبة وإنما نقل عن أبيه: أنه أسلم يوم الفتح وقدم على النـبي فطـرده من المدينة فنزل الطائف حتى قبض في خلافة عثمان. اهـ.

ونص آخــرون على صــحبته وهــذا فيه نظر كما تقــدم ، ومن يســتدل بهــذا على أن الصــحابة ليســوا كلهم عــدول لا شك أنه مخطئ في هذا الخطأ البيّن.

---

[1] أي خارج المدينة ، ولم يثبت أن عثمان رضي الله عنه استأذن الرسول في إعادته إلى المدينة فأذن له.

[2] يعني المدينة.

* وأما الرجل الـــذي كـــذب على النـــبي وزعم أنه كســـاه حلّة فـالجواب عنه أن خـبره لا يصح ، وعلى فـرض صـحته وهو لا يصح أن هذا الرجل الذي فعل ذلك لم يثبت إسلامه فضلاً عن صحبته.

قــال أبو العبــاس بن تيمية في الصــارم المســلول ص 171: وللناس في هذا الحديث قولان:

أحدهما: الأخذ بظاهره في قتل من تعمد الكـذب على رسـول الله ومن هؤلاء من قـال يكفر بـذلك قاله جماعة منهم أبو محمد الجويني. ووجه هذه القول أن الكـذب عليه كـذب على الله ولهـذا قال: " إن كـذباً علّي ليس ككـذب على أحـدكم " ومعلـوم أن من كـذب على الله بـأن زعم أنه رسـول الله أو نبيه أو أخـبر عن الله خـبراً كـذب فيه كمسـيلمة والعنسي ونحوهما من المتنبـئين فإنه كافر حلال الدم ، فكذلك من تعمد الكـذب على رسـوله وبيَّن ذلك أن الكذب بمنزلة التكذيب له ولهذا جمع الله بينهما بقوله تعالى: ومن أظلم ممن افترى على الله كـذباً أو كـذب بـالحق لمّا جـاءه [العنكبوت: 68].

بل ربما كان الكاذب عليه أعظم إثماً من المكذِّب له ولهذا بدأ الله به. فالكاذب على الرسول كالمكذب له.

وأيضــاً فــإن تعمّد الكــذب عليه اســتهزاء به واســتخفاف لأنه يـزعم أنه أمر بأشـياء ليست مما أمر به بل وقد لا يجـوز الأمر بها وهذه نسبة له إلى السَّفه ، أو أنه يخبر بأشـياء باطلة وهـذه نسـبة له إلى الكذب وهو كفر صريح.

وأيضاً فإنه لو زعم زاعم أن الله فـرض صـوم شـهر آخر غـير رمضان عالمـاً بكـذب نفسه كفر بالاتفـاق ، فمن زعم أن النـبي أوجب شيئاً لم يوجبه أو حرّم شيئاً لم يحرمه فقد كــذب على الله كما كذب عليه الأول وزاد عليه بأن صرح بأن الرسول قال ذلك.

فإذ كـذب الرجل عليه متعمـداً أو أخـبر عنه بما لم يكن فـذلك الذي أخبر عنه نقص بالنسبة إليه إذ لو كــان كمــالاً لوجد منه ومن انتقص الرسول فقد كفر.

واعلم أن هـذا القـول في غاية القـوة كما تـراه لكن يتوجه أن يفـرّق بين الــذي يكــذب عليه مشــافهة وبين الــذي يكــذب عليه بواسطة مثل أن يقول: حدثني فلان بن فلان عنه بكذا . فهــذا إنما كذب على ذلك الرجل ونسب إليه الحديث.

فأما إن قـال: هـذا الحـديث صـحيح أو ثبت عنه أنه قـال ذلك عالمــاً بأنه كــذب ، فهــذا كــذب عليه وعجّل عقوبته ليكــون ذلك عاصـماً من أن يـدخل في العـدول من ليس منهم من المنـافقين ونحوهم.

وأما من روى حديثاً يعلم أنه كذب فهذا حرام كما صح عنه أنه قال: " من روى عني حديثاً يعلم أنه كذب فهو أحد الكاذبين" لكنه لا يكفر إلا أن ينضم إلى روايته ما يوجب الكفر.

القـول الثـاني: أن الكـاذب عليه تغلّظ عقوبته لكن لا يكفر ولا يجوز قتله لأن موجبات الكفر والقتل معلومة وليس هـذا منهـا. فلا يجوز أن يثبت الأصل له. ومن قال هــذا فلابد أن يقيد قوله بأنه لم يكن الكـذب عليه متضـمناً لعيب ظـاهر. فأما إن أخـبر أنه سـمعه يقول كلاماً يدل على نقصه وعيبه دلالة ظـاهرة مثل حـديث عـرق الخيل ونحوه من الترهات فهـذا مسـتهزئ به اسـتهزاء ظـاهراً ولا ريب أنه كافر حلال الدم.

وقد أجاب من ذهب إلى هـذا القـول عن الحـديث بـأن النـبي علم أنه كـان منافقــاً فقتله لــذلك للكــذب ، وهــذا الجــواب ليس بشيء.

قلت: ثم بيَّن ضـعفه. ثم قـال: لكن يمكن أن يقـال فيه ما هو أقرب من هذا وهو أن هذا الرجل كذب على النـبي كـذباً يتضـمن انتقاصه وعيبه لأنه زعم أن النبي حكّمه على دمـائهم وأمـوالهم وأذن له أن يبيت حيث شاء من بيوتهم ، ومقصوده بذلك أن يــبيت عند تلك المرأة ليفجر بها ، ولا يمكنهم الإنكار عليه إذا كان محكّماً في الدماء والأموال.

ومعلـــوم أن النـــبي لا يحلل الحـــرام ، ومن زعم أنه أحل المحرمـات من الـدماء والأمـوال والفـواحش فقد انتقصه وعابه ونسب النـبي إلى أنه يـأذن أن يـبيت عند امـرأة أجنبية خاليـاً بها وأنه يحكم بما شـاء في قـوم مسـلمين. وهـذا طعن على النـبي وعيب له.

وعلى هذا التقدير فقد أمر بقتل من عابه وطعن عليه من غير استتابة وهو المقصود في هذا المكان ، فثبت أن الحـديث نص في قتل الطاعن عليه من غير استتابة على كلا القولين.

ومما يؤيد القــول الأول أن القــوم لو ظهر لهم أن هــذا الكلام سب وطعن لبادروا إلى الإنكار عليه. ويمكن أن يقال: رابهم أمــره

فتوقفوا حتى استثبتوا ذلك من النبي لما تعارض وجوب طاعة الرسول وعظم ما أتاهم به هذا اللعين.
ومن نصر القول الأول قال: كل كذب عليه فإنه متضمن للطعن عليه كما تقدم ثم إن هذا الرجل لم يذكر في الحديث أنه قصد الطعن والإزراء وإنما قصد تحصيل شهوته بالكذب عليه. وهذا شأن كل من تعمد الكذب عليه فإنه إنما يقصد تحصيل غرض إن لم يقصد الاستهزاء به. والأغراض في الغالب إما مال أو شرف. كما أن المسيء إنما يقصد – إذا لم يقصد مجرد الإضلال – إما الرياسة بنفاذ الأمر وحصول التعظيم أو تحصيل الشهوات الظاهرة. وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كُفر كَفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافراً إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله. اهـ.
قال المعلمي في الأنوار الكاشفة ص 273: وراويه عن ابن بريدة صالح بن حيان وهو ضعيف له أحاديث منكرة ، وفي السند غيره. وقد رُويت القصة من وجهين آخرين بقريب من هذا المعنى وفي كل منهما ضعف. وراجع مجمع الزوائد. وعلى فرض صحته فهذا الرجل كان خطب تلك المرأة في الشرك فردوه فلما أسلم أهلها سوّلت له نفسه أن يظهر الإسلام ويأتيهم بتلك الكذبة لعله يتمكن من الخلوة بها ثم يفر إذ لا يعقل أن يريد البقاء وهو يعلم أن ليس بينه وبين النبي سوى ميلين. فأنكر أهلها أن يقع مثل ذلك عن أمر رسول الله فرأوا أن ينزلوا الرجل محترسين منه ، ويرسلوا إلى النبي ويخبروه . وحدوث مثل هذا لا يصح للتشكيك في صدق بعض من صحب النبي غير متهم بالنفاق ثم استمر على الإسلام بعد وفاة النبي . اهـ.
فتبيّن إن إسلامه لم يثبت فضلاً عن صحبته. والله أعلم.
* وأما الوليد بن عقبة وأنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى: يا آيها الذين أمنوا إن جاءكم فاسق بنبأٍ فتبينوا [الحجرات: 6] فهذا لم يثبت بإسناد صحيح بيّن وإن كان ذهب إلى هذا جمع من المفسرين وخالفهم في ذلك بعض أهل العلم وقد جاء ما يعارض هذا.
أخرج أبو داود في السنن 4181 ثنا أيوب بن محمد الرقي ثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال: لما فتح نبي الله مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح

رؤوســهم قــال: فجيء بي إليه وأنا مخُلَّق فلم يمســني من أجل الخلوق.

وأخرجه أحمد 4/32 ثنا فيــاض بن محمد الــرقي عن جعفر به وأخرجه الحـــاكم في المســـتدرك 3/100 من طريق أحمد[1] به وقـال قبلـه: وأما الوليد بن عقبة فإنه ولد في حيـاة رسـول الله وحمل إليه فحــرم بركته ثنا بصــحة ما ذكرته .. ثم ذكر الحــديث السابق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحــاد والمثــاني 564 ثنا علي بن ميمون العطار ثنا خالد بن حيان عن جعفر ، والطبراني في الكبـير 22/151 ثنا عبد الله بن أحمد ثني أبي به وثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا علي بن معبد الرقي ثنا خالد بن حيــان به وثنا مقــدام بن داود ثنا أسد بن موسى ثنا زيد بن أبي الزرقاء عن جعفر عن ثابت عن عبد الله الهمـــداني[2] أبي موسى عن الوليد بن عقبـــة. وأبو نعيم في المعرفة 6511 ثنا محمد بن محمد ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أحمد بن حنبل ثنا فياض بن محمد الــرقي وثنا محمد بن محمد ثنا الحضرمي ثنا عبد بن يعيش ثنا يونس بن بكير قالا ثنا جعفر[1] به.

وأخرجه البخــاري في التــاريخ الأوسط 1/116 ثــنى محمد بن عبد الله العمــري ثنا زيد بن أبي الزرقــاء ثنا جعفر بن برقــان عن ثابت بن الحجاج عن أبي موسى عن الوليد به. ثنى عبيد بن يعيش ثنا يونس عن حفص عن ثـابت بـه. ثنا الوليد بن صـالح عن فيـاض الرقي عن جعفر ثنا ثابت به. اهـ.

كـذا وقع في طبعـتين[2] عن حفص ، ولعل الصـواب جعفر كما تقــدم عن أبي نعيم في المعرفــة. وأخرجه الــبيهقي في الســنن 6/55 من طريق يونس بن بكير به.

وأخرجه العقيلي في الضـــــعفاء 2/319 ثنا علي بن الحسن الحــراني ثنا عمر بن أيــوب عن جعفر عن ليث[3] بن الحجــاج عن

---

[1] ووقع عنــد: فيــاض بن زهــير وهو خطأ والصــواب فيــاض بن محمــد. وأخرجه من طريق أحمد الطحـاوي 239 في مشـكل الآثـار والـبيهقي في السـنن 9/55 وفي الـدلائل 6/397 وابن عسـاكر 17/870 في تاريخ دمشق ومن طريق غيره ص 871 ، 872.

[2] كذا وهو خطأ كما نبه على ذلك الطبراني.

[1] ووقع في الأصل: عن عبد الله أبي موسى الهمداني عن الوليد به فجعل المحقق عبد الله [بن] أبي موسى فأخطأ.

[2] الثانية: الهندية ص 50 ، والأولى التي نقلت منها دار المعرفة.

[3] وقع تصحيف في الإسناد والصواب: ثابت.

عبد الله الهمـــــداني عن أبي موسى عن الوليد به ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثني أبي به.

وقال: فلم يذكر له موسى في هذه الرواية أصلح. اهـ.

كذا والمطبوعة فيها أخطـاء كثـيرة والمقصـود من هـذا الكلام مفهــوم وهو عــدم ذكر موسى في الإســناد أصح كما تقـــدم في الأسـانيد السـابقة وقد نبه على هـذا الطـبراني[4] كما تقـدم وفي تهـذيب الكمـال: عبد الله أبو موسى الهمـداني روى عن الوليد بن عقبة وقيـــل: عن أبي موسى الأشـــعري عن الوليد بن عقبة وهو وهم.اهـ.

فإن كان المقصـود بـأبي موسى الأشـعري هو الهمـداني فهـذا ممكن ، وأشــعر وهمــدان يلتقــون في زيد بن كهلان. وإن كـــان المقصــود بـأبي موسى الأشـعري هو الصـحابي فهـذا خطأ ولعله تصـحيف أو سـبق قلم وتقـدم ذكر الاختلاف ولم أقف على وقـوع الأشعري في أسانيد هذا الخبر.

وإسناد هذا الخبر رجالة ثقات خلا الهمداني ، فجعفر بن برقان ثقة خرّج له مسلم والأربعة والبخاري في الأدب المفرد وإنما تكلم في حديثه عن الزهري وهذا ليس منها ، وثابت بن حجـاج وثقة ابن سـعد وأبو داود وروى عن زيد بن ثـابت وأبي هريـرة وعـوف بن مالك من الصـــحابة وروى عن بعض التـــابعين ومنهم عبد الله بن سيدان وهو من كبار التابعين.

وأما عبد الله بن الهمداني أبو موسى فذكره البخـاري 5/224 وقال: لا يصح حديثه. وذكره في الضعفاء الصغير 199 وقال أيضاً: لم يصح حديثه. وقال في التاريخ الأوسط – المطبوع باسم الصغير – 1/116 بعد أن ذكر حديثـه: وقـال بعضـهم أبو موسى الهمـداني وليس يعرف أبو موسى ولا عبد الله[1] وقد خولـف: ثـني محمد بن الحكم ثنا ابن سابق ثنا عيسى بن دينار ثني أبي سمع الحـارث بن

---

[4] ولـذلك قـال أبو حـاتم الـرازي كما في الجـرح والتعـديل 9/8 عن الوليد بن عقبـة: روى عنه أبو موسى الهمداني المسمّى عبد الله. اهـ. وقال ابن أبي خيثمة كما في تـاريخ ابن عسـاكر 17/872: أبو موسى الهمداني اسمه: عبد الله . وقال ابن عساكر 17/871: وعندي أن عبد الله الهمداني هو أبو موسى ، فأبو موسى هو عبد الله الهمداني وليس رجلين.

[1] وفي اللسان 7/112 قال: قال البخاري في التاريخ الأوسط: اسمه عبد الله لا يعرف ولا يتابع عليه. اهـ.

ضرار قدمت على النبي فذكر بَعثُه الوليد فنزلت: إن جاءكم فاسق بنبأ [الحجرات:6]. اهـ.

وذكره العقيلي في الضعفاء 2/319 وذكر قول البخاري ثم ذكر حديث الباب ثم قال: وفي هذا الباب رواية من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا. اهـ. وذكره ابن عدي في الكامل 4/1550 وذكر قول البخاري فيه ثم قال: وعبد الله الهمداني لم ينسب ولا أعرفه إلا هكذا. اهـ.

وقال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب 3/631: وقالوا: وأبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح ولا يمكن أن يكون من بعث مصدقاً في عهد النبي يوم الفتح صبياً ، يدل أيضاً على فساد ما رواه أبو موسى المجهول أن الزبير وغيره من أهل العلم بالسير والخبر ذكروا أن الوليد وعمارة بني عقبة خرجا ليردا أختهما أم كلثوم عن الهجرة .. ولا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت أن قوله عز وجل: (إن جاءكم) نزلت في الوليد. قلت: ثم ذكر بعض ما جاء في ذلك من الآثار. اهـ. وقال في كتابه الكنى 2/1250: أبو موسى الهمداني روى عنه عبد الله الهمداني ، وعبد الله وأبو موسى الهمداني ليسا بمعروفين ، ومنهم من يقول الهمداني في أبي موسى. اهـ.

وقال أبو القاسم بن عساكر في تاريخه 17/872: هذا حديث مضطرب الإسناد لا يستقيم عند أصحاب التواريخ أن الوليد كان يوم فتح مكة صغيراً ، فقد روي أن النبي بعثه ساعياً.

قلت: عبد الله الهمداني أبو موسى من التابعين إما من كبارهم وهو الأقرب لأن الراوي عنه من الطبقة الوسطى من التابعين أو من الوسطى ، وأما ما جاء من الاضطراب في اسمه أو ما وقع في بعض الأسانيد عن عبد الله الهمداني عن أبي موسى فهذا خطأ وتقدم كلام العقيلي والطبراني في ذلك وهذا هو الصحيح كما وقع في أكثر الأسانيد.

وعبد الله الهمداني ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح 5/208 ونقل عن أبيه أنه قال عنه: لا بأس به. اهـ. وترجم له في قسم الكنى من كتابه 9/438 وسكت عنه: وتقدم أن أبا داود أخرج

حديثه وسكت عنه وقد قال: وما سكت عنه فهو صالح. وصـحح له الحاكم هـذا الحـديث كما تقـدم وأما ذكر العقيلي[1] وابن عـدي له فالذي يبدو أنهما تابعا البخاري في ذلك لأنهما لم ينقلا سـوى قـول البخاري كما تقدم.

وأما البخاري فيظهر من كلامه أنه أعلّ هذا الخبر بعلتين هما: جهالة عبد الله الهمـداني وأن هـذا الخـبر جـاء ما يخالفه وهو ما ذكره كما تقدم.

والخبر الـذي ذكـر: فيه دينـار والد عيسى فيه جهالة ولم يوثقه إلا ابن حبان كما في ترجمته. وقال ابن المـديني: عيسى معـروف ولا نعرف أباه. اهـ. وتفـرد بالرواية عنه ابنـه. وفي هـذا الخـبر أنه سمع الحارث بن ضرار وهذا عنـدي فيه شـيء من النظر وذلك أن ديناراً كأنه يصغر عن هذا وهو مولى عمرو بن الحارث ولد الحارث وليس الحارث ، والحارث قـديم ولعله مـات في عهد الرسـول ﷺ أو في صدر عهد الخلفاء الراشدين لأنه لم يـذكر له خـبر سـوى هـذه القصة – فيما أعلم – فلعله مات قديماً فيبعد أن دينـاراً سـمع منه وإلا يكون دينار من كبار التابعين وهذا بعيد ، ومما يـدل على صِـغَر دينــار أن أبا داود 2322 روى من طريق عيسى بن دينــار عن أبيه عن عمرو بن الحارث بن أبي ضرار عن ابن مسـعود .. فلعل هـذا يدلّ على تأخره ، لأنه روى عن ابن مسعود بواسطة فلو كــان من كبار التـابعين لـروى عنه مباشـرة مع أن ابن مسـعود تـأخر قليلاً ، فقد توفي في خلافة عثمان ، وإن كان هذا لا يلزم ولكن يُسـتأنس به هنا.

وأيضاً أن عيسى ابنه متـأخر فقد روى عنه وكيع وابن المبـارك وأبو نعيم ، لأن وكيعاً وابن المبارك توفيا قـرب المـائتين ، وأما أبو نعيم فتوفي سنة 217هـ.

مما يؤيد هذا أن الخبر الذي رواه عن الحارث فيه مواضع كـأن دينـاراً لم يسـمع منه وذلك أن فيـه: فلما جمع الحـارث الزكـاة .. فظن الحارث .. فالله أعلم.

ثم أيضـاً هـذا الحـديث رواه أحمد وابن أبي عاصم 2353 في الآحاد والمثاني وابن أبي حاتم كما في تفسـير ابن كثـير 7/371 ،

---

[1] وأما ما قاله العقيلي بعد أن ذكر الخبر السابق قال: وفي الباب رواية من غير هذا الوجه بإسـناد أصلح من هذا. اهـ. فلا أدري ما ذا يقصد بالضبط؟ هل يقصد ما ذكر البخاري إن هناك ما يخالف هذا الخبر كما تقدم أو يقصد أن هناك رواية تؤيد ما جاء في رواية عبد الله الهمداني. فالله أعلم.

والطبراني 3395 في الكبير ومطين[1] كما في الإصـابة 1/281 ، وأبو نعيم في المعرفة 2081 كلهم من طريق محمد بن سـابق ثنا عيسى به ولعل محمد بن سـابق تفـرد به ، وهو إن كـان خـرّج له الشيخان ولكن فيه بعض الكلام ، قال يعقوب بن شيبة: كان شيخاً صـدوقاً وليس ممن يوصف بالضـبط للحـديث ، وضـعفه ابن معين وقال أبو حـاتم: يكتب حديثه ولا يحتج بـه. وذكر في ترجمته حـديثاً أخطأ فيه وقد تفرد به وقال ابن المديني عن هذا الحديث: منكر.

فإن كان ابن سابق تفرد به فهـذا الخـبر فيه نظر وتكـون هـذه علة أخــرى. ولــذلك قــال ابن منــده كما في تــاريخ ابن عســاكر 17/873: هذا حـديث غـريب لم نكتبه إلا من هـذا الوجه وقد روي من وجوه أخر. اهـ. والوجوه الأخر يقصد بها الشواهد الـتي جـاءت بمعنى هذا الحديث ولا يصح منها شيء.

ولعل خبر عبد الله الهمداني عن الوليد[1] أقوى من هذا الخــبر وحده وإن كان جـاء ما يشـهد لهـذا الخـبر ولكن كلها لا تصح وهـذا الخبر من أحسنها كما ذكر ابن كثير في تفسيره 7/370.

وأما ما قــال أبو عمر بن عبد الــبر من كــون هــذا الحــديث مضــطرب فهــذا فيه نظر كما تقــدم وأنه ليس بمضــطرب ، وأما جهالة أبو موسى الهمداني فتقدم الكلام عليها.

وأما قوله: إن الزبـير وغـيره من أهل العلم بالسـير ذكـروا أن الوليد وعمارة ابني عقبة خرجا لـيردا أختهما أم كلثـوم ، فهـذا من كلام أهل السير وليس له إسناد فيما أعلم.

أما قولــه: ولا خلاف بين أهل العلم بتأويل القــرآن أن آية إن جَــــاءكُم فَاسِـــقٌ نـــزلت فيه فـــالجواب عن ذلك أن أهل العلم مختلفون في ذلك وإن كان أكثــرهم ذهب إلى ذلك ولكن خـالفهم غـيرهم ومنهم أبو عبد الله الحـاكم كما تقـدم نقل كلامه وأبو بكر الخطيب فقال كما في تاريخ ابن عسـاكر 17/870 ترجمة الوليـد: أدرك رسول الله ورآه وهو طفل صغير وكان أبــوه من شـياطين قريش. وقال أبو نصر بن ماكولا نحو ذلك. اهـ.[2]

فالمسألة فيها خلاف بين أهل العلم والله تعالى أعلم.

---

[1] هـو: محمد بن عبد الله الحضـرمي وقد روى الطـبراني وأبو نعيم في المعرفة هـذا الخـبر من طريقه وعزاه الحافظ ابن حجر أيضاً إلى ابن السكن وابن مردويه ويبـدو أنه من طريق ابن سـابق والله أعلم.

[1] الوليد بن عقبة ليس له إلا هذا الخبر ، وخبر آخر رواه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده من هو متهم.

[2] وينظر العواصم من القواصم لابن العربي ص 290 الطبعة الكاملة.

وقد أخــرج عبد بن حميد في تفســيره كما في الــدر المنثــور 7/557 عن الحسن أن رجلاً أتى النبي فقال: إن بني فلان – حيـاً من أحياء العرب وكان في نفسه عليهم شيء – قد تركـوا الصـلاة وارتدوا وكفـروا بالله فلم يعجل رسـول الله ودعا خالد بن الوليد .. وذكر قصة طويلة. وهذا الخبر لا يصح أيضاً والشاهد منه أن في الخبر لم يذكر من الذي أخبر الرسول عنهم .

* وأما أبو الغادية الجهني فثبت أنه قتل عمار بن ياسر ، فقد أخرج عبد الله بن أحمد (4/76) من طريق ابن عون عن كلثوم بن جــبر قال: كنا بواسط عند عبد الأعلى بن عبد الله بن عـامر فـإذا عنـده رجل يقال له أبو الغادية فذكر قصة قتله لعمار.

وأخرجه البخــاري في الأوسط (1/189) من طريق ابن عــون به ، وأخرج ابن سعد في الطبقات (3/260) قال أخبرنا عفــان بن مسلم أخبرنا حماد بن سلمة أخبرنا أبو حفص وكلثوم بن جــبر عن أبي الغادية بالقصة ، وأخــرج الطــبراني في الكبــير (22/363) ثنا علي بن عبد العزيز وأبو مسلم الكشي قال ثنا مسـلم بن إبـراهيم ثنا ربيعة بن كلثـــوم ثنا أبي قـــال كنت بواسط فـــذكر قصة قتله لعمار[1].

وأخرجه أيضاً (22/364) ثنا أحمد بن داود المكي ثنا يحيى بن عمر الليثي ثنا عبد الله بن كلثوم بن جبر قـال سـمعت أبي فـذكر القصة بنحو ما تقدم.

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1120) ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ثنا مزيد[2] بن عامر الهنائي ثنا كلثـوم بن جـبر قال كنت بواسط فذكر ما تقدم.

وأخرجه البخــاري في الأوسط (1/188) ثنا حــرمي بن حفص ثنا مرثد بن عامر به و(1/271) ثنا قتيبة ثنا مرثد به.

قلت: هذه القصة تدور على كلثوم بن جـبر وقد وثقه الجمهـور وقال النسائي عنه: ليس بالقوي والإسناد إلى كلثوم صــحيح ، وقد جـاء من طـرق عنه كما تقـدم وتابعه عند ابن سـعد أبو حفص ولا أدري من هو.

---

(1) وأخرجه الدولابي 1/47 حدثنا هلال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا ربيعة به وليس فيه قصة القتل.

(2) كذا والصواب مرثد.

وهنـــاك جمع ممن يكنّى بهـــذه الكنية ولكن لم أقف على أحد منهم وذُكر أنه يروي عن أبي الغادية وعنه حماد بن سلمة[3].

وأما الشهادة له بالنار فقد أخـرج أحمد (4/198) ثنا عفـان ثنا حماد بن سلمة أنا أبو حفص وكلثوم بن جبر عن أبي الغادية قـال: قتل عمـار فـأخبر عمـرو بن العـاص قـال: سـمعت رسـول الله يقـول: " إن قاتله وسـالبه في النـار" فقيل لعمـرو: فإنك هو ذا تقاتله ، قال: إنما قال: قاتله وسالبه.

أخرج هـذا ابن سـعد في الطبقـات بنفس الإسـناد كما تقـدم ، وهذا صحيح إلى أبي الغادية كما تقـدم ، لكن قولـه: فـأخبر عمـرو بن العـــاص ... هل يرويه أبو الغادية عن عمـــرو أو هو من رواية كلثوم بن جبر عن عمرو بن العاص ؟ فـإن كـان الأول فهو صـحيح كما تقدم وإن كان الثاني وهو الأقرب لأن فيه: فأخبر عمرو ، وفيه أيضاً قيل لعمرو: فإنك هو ذا تقاتله. كأن هـذا يفيد أن أبا الغادية لا يرويه عن عمرو ولذلك قال الذهبي في السـير (2/544): إسـناده فيه انقطاع.

ولعله يقصد بالانقطاع هو ما تقدم لأن كلثوم بن جبر لا يعــرف له سماع من عمرو وإنما يـروي عن صـغار الصـحابة ومن تـأخرت وفاته منهم ، بل يــروي عن التــابعين ، وأبو الغادية يظهر أنه ممن تأخرت وفاته لأن البخاري في تاريخه ذكر أبا الغادية فيمن مات ما بين السـبعين إلى الثمـانين ، وذكــره أيضــاً فيمن مــات ما بين التسـعين إلى المائة ولـذلك قــال أبو الفضل بن حجر في تعجيل المنفعة 2/520: وعُمِّر عمراً طويلاً . اهـ. وكلثـوم صـرح بسـماعه من أبي الغادية كما تقدم.

طريق آخر: قـال ابن أبي عاصم في الآحـاد والمثـاني (803): ثنا العبـاس بن الوليد النرسي ثنا معتمر بن سـليمان سـمعت ليثـاً يحــدث عن مجاهد عن عبد الله بن عمــرو بن العــاص قــال: أتى عمـرو بن العـاص رجلان يختصـمان في أمر عمـار وسـلبه فقـال: خلياه واتركـاه فـإني سـمعت رسـول الله يقـول: " اللهم أولعت قريش بعمار ، قاتل عمار وسالبه في النار".

---

[3] أخـرج ابن سـعد (3/259) في الطبقـات أنا محمد بن عمر أنا عبد الله بن جعفر عن ابن عـون قال: قتل عمار ... أقبل إليه ثلاثة: عقبة بن عامر الجهـني وعمر بن الحـارث الخـولاني وشـريك بن سلمة المرادي .. فحملوا عليه جميعاً فقتلوه ، وزعم بعض النـاس أن عقبة هو الـذي قتله ، ويقـال: الذي قتله عمرو بن الحارث . اهـ. وهذا غير صـحيح وهو منقطع ، عبد الله بن عـوف من كبـار أتبـاع التابعين، ومحمد بن عمر هو الواقدي.

وأخرجه الطـــبراني في الكبـــير من طريق ليث كما في مجمع الزوائد (9/297) فقد قـــال الهيثمي: وقد صـــرح ليث بالتحـــديث ورجاله رجال الصحيح. اهـ.

وليث هو ابن أبي سليم وهو ضـعيف وقد اختلط وضـعفه أكـثر أهل العلم ولكن يكتب حديثه.

أما من جهة المتن فسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

وقد أخرج هذا الحـديث الحـاكم (3/387) في المسـتدرك عن محمد بن يعقـــوب الحافظ ثنا يحـــيى بن محمد بن يحـــيى ثنا عبد الـرحمن بن المبـارك ثنا المعتمر بن سـليمان عن أبيه عن مجاهد به.

قال الحاكم: تفرد به عبد الرحمن بن المبارك وهو ثقة مـأمون عن معتمر عن أبيه ، فإن كـان محفوظـاً فإنه صـحيح على شـرط الشـيخين ولم يخرجـاه وإنما رواه النـاس عن معتمر عن ليث عن مجاهد. اهـ.

قلت: الصــــواب هو أنه من رواية ليث عن مجاهد ، وأما رواية عبد الرحمن بن المبارك فهي خطأ من جهتين:

1- أن الأكثر رووه عن معتمر عن ليث كما قال الحاكم[1].

2- أن عبد الرحمن سلك الجادة في حـديث معتمر فـرواه عن أبيه لأن كثيراً ما يروي معتمر عن أبيه ، ومن المعلـوم عند الحفـاظ أن من خالف الجادة يقـدم على من سـلكها لأن هـذا يـدل على حفظه.

وأما من حيث المتن فقد جاءت هـذه القصة من طـرق أخـرى عن عبد الله بن عمـرو من روايته هو ومن رواية أبيه وليس فيهـا: قاتل عمار وسالبه في النار.

فقد أخرج أحمد (2/164 ، 206) ثنا يزيد أنا العوام ثني أسود بن مســعود عن حنظلة بن خويلد العنـــبري[2] قـــال: بينما أنا عند معاوية إذ جاءه رجلان يختصـمان في رأس عمـار يقـول كل منهما أنا قتلته ، فقـــال عبد الله بن عمـــرو: ليطب به أحـــدكما نفســـاً

---

[1] قلت: عبد الـرحمن وعبـاس يكـاد يتقاربـان من حيث الثقة ، فقد وثق عبد الـرحمن أبو حـاتم والعجلي والـبزار وخـرّج له البخـاري ، وأما العبـاس فقد وثقه ابن معين وقـال في روايـة: صـدوق ، ووثقه ابن قـانع والـدارقطني وذكـره ابن حبـان في الثقـات وخـرّج له الشـيخان ، ولكن يقـدم عبد الـرحمن لأنه لم يتكلم فيه – فيما وقفت عليه – وأما العبـاس فقـال أبو حـاتم: شـيخ يكتب حديثه ، وكان علي بن المديني يتكلم فيه ولكن الظاهر أن العباس تُوبع في هذا الخبر كما قال الحـاكم: إنما رواه الناس عن معتمر عن ليث عن مجاهد.

[2] كذا والصواب: العنزي وقد اختلف فيه اختلافاً آخر.

لصاحبه فإني سمعت رسـول الله يقـول: "تقتله الفئة الباغية .." وأخرجه ابن ســـعد (3/253) والبخـــاري في التـــاريخ (3/39) والنسـائي في الخصـائص (164) كلهم من طريق يزيد به ، وقـال الـذهبي في المعجم المختص بالمحـدثين من شـيوخه بعد أن رواه ص 96: إسناده جيد فإن الأسود هذا وثقه ابن معين. اهـ.

رواه البخـاري في التـاريخ (3/39) والنسـائي في الخصـائص (165) وأبو نعيم في الحلية (7/198) كلهم من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن العـوام عن رجل من بـني شـيبان عن حنظلة بن سويد به.

قلت: الإسناد الأول أقرب لأمرين:

1- شعبة قد يخطئ في الأسماء كما هو معروف.

2- أن يزيد بن هـارون معه في هـذا الخـبر زيـادة علم لأنه سـمّى شـيخ العـوام بخلاف شـعبة مع أن هـذا الاختلاف ليس بـالكبير ، والرجل الـذي من شـيبان هو العـنزي السـابق ، وشـيبان وعـنزة يلتقيان في أسد بن ربيعة بن نزار ، شيبان داخله في عـنزة الآن – فيما أعلم – لأن أكـثر ربيعة داخله الآن تحت عـنزة ولعل هـذا من قديم جداً كما قد يـدل عليه قـول شـعبة: رجل من بـني شـيبان[1] وجـاء منسـوباً إلى عـنزة في رواية يزيد بن هـارون مع أن هـذا المكـــان ليس موضع الكلام على هـــذا الإســـناد وتحقيقه وإنما المقصود بيان مخالفة الروايات لرواية ليث بن أبي سليم.

وأخـــرج ابن ســـعد 3/253 في الطبقـــات أنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الرحمن بن زيـاد عن عبد الله بن الحـارث قـال: إنني لأسير مع معاوية في منصرفه عن صفين بينه وبين عمـرو بن العـاص فقـال عبد الله بن عمـرو: يا أبت ، سـمعت رسـول الله يقول لعمار: "ويحك يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية " فقال عمرو لمعاوية: ألا تسمع ما يقول هذا؟.

وأخرجه أحمد 2/206 من طريق الأعمش به ، والنســائي في الخصـائص 166-168 وذكر الاختلاف في هـذا الحـديث وجـاء نحو هـذه القصة من طـرق أخـرى. ينظر الطبقـات 3/253 والحـاكم 3/386،387 ومجمع الزوائد 9/297 وغيرها.

والشـاهد مما تقـدم أن هـذه الطـرق ليس فيها ما جـاء في رواية ليث إلا ما جـاء في رواية أخرجها الطـبراني في الكبـير من

---

[1] ولعل هذا أولى من قول المعلمي في جمعه بين النسبتين فيما علّقه على التاريخ الكبير.

حـديث عبد الله بن عمـرو وفيها مسـلم الملائي وهو ضـعيف قاله الهيثمي في المجمع 9/297.

حــديث آخــر: قــال ابن ســعد في الطبقــات 3/251: أخبرنا إسحاق بن الأزرق أخبرنا عـوف بن الأعـرابي عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قـالت: سـمعت النـبي يقـول: " تقتل عمـاراً الفئة الباغية " قال عوف: ولا أحسبه إلا قال: وقاتله في النار. اهـ.

قلت: هذه الزيادة لا تصح بل هي منكرة لأمرين:

1- أن هـذا الحـديث جـاء من طـرق كثـيرة من غـير طريق عـوف الأعــرابي من حــديث الحسن عن أمه عن أم ســلمة عند مســلم وأحمد والطيالسي وابن ســعد والــبيهقي في الســنن والــدلائل والنسائي في الكبرى والطـبرني في الكبـير وأبو يعلى وابن حبـان والبغوي في مسـند علي بن الجعد والبغـوي صـاحب شـرح السـنة وليس فيها هذه الزيادة. بل أخرج الطبراني (23/363) في الكبـير من حديث عثمان بن الهيثم وهـوذة بن خليفة كلاهما عن عـوف به وليس فيه هذه الزيادة.

والحديث أيضـاً جـاء عن صـحابة آخـرين ولا أعلم أنه جـاء فيه هذه الزيادة.

2- أن عوفـاً شك في هـذه الزيـادة كما تقـدم فكل هـذا مما يـبين نكارة هذه الزيادة وعدم صحتها.

طريق آخر أخرجه ابن سعد في الطبقات 3/259 والحاكم في المســتدرك 3/385،386 من طريق محمد بن عمر وهو الواقــدي ثني عبد الله[1] بن الحارث عن أبيه عن عمارة بن خزيمة بن ثـابت عن عمرو بن العاص أنه قال لمن اختصم في قتل عمـار: والله إن يختصمان إلا في النار. اهـ.

وهذا موقوف ومحمد بن عمر كما تقدم هو الواقدي.

والخلاصة أن الحـديث المرفـوع وهو " قاتل عمـار في النـار " في ثبوته نظر. والله أعلم.

وأما قصة قتل عمـار من قبل أبي الغادية فهـذا ثـابت ولا شك أن هــذا ذنب كبــير ولكن لم يقل أحد إن الصــحابة لا يــذنبون ولا يقعون في الكبـائر بل قـال تعـالى عن آدم عليه السـلام: وعصى آدم ربه فغوى [طه: 121] ، وقال تعالى عن الأبوين قالا ربنا ظلمنا

---

[1] في الطبقات: عبد الحارث وهو خطأ.

أنفسـنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكـونن من الخاسـرين [الأعـراف: 23] إلى غير ذلك.
* وبهذا يجاب عن كركرة الذي كان على ثُقل النبي فمـات فقـال رسول الله : " هو في النار ". فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلّها. أخرجه البخاري في صحيحه 2074.
وكـذلك من وقع في الـزنى أو شـرب الخمر أو أصـحاب الإفك يجاب عنهم بما تقدم.
* وأما الرجل الذي تزوج بامرأة أبيه فهذا لم يثبت أنه مسلم. قـال أبو العباس بن تيمية كما في مجموع الفتـاوي 20/91: حـديث أبي بردة بن نيار لما بعثه النـبي إلى من تـزوج امـرأة أبيه فـأمره أن يضرب عنقه ويخمس ماله ، فإن تخميس المـال دل على أنه كـان كافراً لا فاسقاً وكفره بأنه لم يحرم ما حرّم الله ورسوله.
* وأما ما يتعلق بصـــفين وما جـــرى بين علي رضي الله عنه ومن معه ومعاوية رضي الله عنه ومن معه. فأقول وبالله التوفيق:
إن الله تعالى بين كل شيء نحتاج إليه في ديننا. قال تعـالى: اليـــوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمـــتي ورضـــيت لكم الإسلام ديناً [المائدة: 3].
وأخـــرج أحمد 4/126 وابـن ماجة (43) وابـن أبي عاصم في السـنة 33 و 48 و 56 و 1078 والطـبراني في الكبـير 18/619 وفي مسند الشـاميين (2017) والآجـري في الشـريعة (88) وابن عبد الـبر 2/181 في جـامع بيـان العلم وفضـله ، كلهم من حـديث معاوية بن صالح عن ضمرة بن حـبيب عن عبد الـرحمن بن عمـرو السلمي أنه سمع العرباض بن سارية يقـول: وعظنا رسـول الله موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلـوب فقلنـا: يا رسـول الله إن هـذه لموعظة مـودع فمـاذا تعهد إلينـا؟ قـال: " تـركتكم على البيضـــاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعـــدي إلا هالك .. " وهو حديث صحيح.
وأخرج مسلم في صحيحه (2892) من حديث علبـاء بن أحمد ثـني أبو زيد قـال: صـلى بنا رسـول الله الفجر وصـعد المنـبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصـلى ثم صـعد المنـبر فخطبنا حتى حضرت العصر ثم نزل فصـلى ثم صـعد المنـبر فخطبنا حـتى غربت الشمس فأخبرنا بما كان وبما هو كائن فأعلمنا أحفظنا.

وأخـرج البخـاري (6604) ومسـلم (2891) كلاهما من حـديث الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال: قام فينا رسـول الله ﷺ مقامـاً ما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيـام السـاعة إلا حـدث به حفظه من حفظة ونسيه من نسيه. هذا لفظ مسلم.

ومن هــذه الأشــياء الــتي ذكرها رســول الله ﷺ ما جــرى بين الصحابة رضي الله عنهم ولذلك لن أذكر إلا ما جـاء عن الرسـولﷺ في بيان هذه القضية وحكم من وقع فيها بـإذن الله تعـالى ، ولن أذكر قال فلان أو فلان إلا ما كان تعليقـاً على الأحـاديث فـأذكر ما جاء عن أهل العلم ما يبين الحديث.

فـــأقول: لا شك أن علي بن أبي طــالب رضي الله عنه ومن معه أولى بـالحق من غـيره ، أخـرج مسـلم (1065) وغـيره من حـديث القاسم بن الفضل الحـداني ثنا أبو نضـرة عن أبي سـعيد قال: قـال رسـول الله ﷺ: "تمـرق مارقة عند فرقة من المسـلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق".

وأخرج أيضاً من طريق قتادة عن أبي نضرة عن أبي سـعيد به ولفظـه: "تكـون في أمـتي فرقتـان فتخـرج من بينهما مارقة يلي قتلهم أولاهم بالحق".

وأخـرج أيضـاً من حـديث حـبيب بن أبي ثـابت عن الضـحاك المشرقي عن أبي سعيد به ولفظه: "يقتلهم أقرب الطـائفتين من الحق".

قال أبو زكريا النووي في شـرحه على مسـلم (7/168): هـذه الروايـات صـريحة في أن عليـاً رضي الله عنه كـان هو المصـيب المحق ، والطائفة الأخــرى أصــحاب معاوية رضي الله عنه كــانوا بغاة متأولين ، وفيه التصريح بـأن الطـائفتين مؤمنـون لا يخرجـون عن الإيمان ولا يفسقون وهذا مذهبنا. ا هـ.

وقــال أبو العبــاس بن تيمية كما في الفتــاوى المجموعة له (4/467): فهــذا الحــديث الصــحيح دليل على أن كلا الطــائفتين المقتتلتين علي وأصحابه ومعاوية وأصـحابه على الحق ، وأن عليـاً وأصحابه كـانوا أقـرب إلى الحق من معاوية وأصـحابه. ا هــ. وذكر نحو هذا ابن العربي في العواصم ص 307 الطبعة الكاملة.

وقــال أبو الفــداء بن كثــير في البداية[1] (10/563): فهــذا الحــــديث من دلائل النبــــوة لأنه قد وقع الأمر طبق ما أخــــبر به الرسول وفيه الحكم بإسلام الطائفتين أهل الشام وأهل العــراق ، لا كما تزعمه فرقة الرافضة أهل الجهل والجــور من تكفــيرهم أهل الشام ، وفيه أن أصحاب علي أدنى الطائفتين إلى الحق وهذا مــذهب أهل السـنة والجماعة ؛ أن علياً هو المصــيب وإن كــان معاوية مجتهــداً في قتاله له وقد أخطأ وهو مــأجور إن شــاء الله ولكن علياً هو الإمام المصيب إن شاء الله تعالى فله أجران. ا هـ.

قلت: ويوضح الحــديث الســابق ما رواه البخــاري (3609) ومسـلم (2214) كلاهما عن معمر عن همـام عن أبي هريـرة عن النـبي "لا تقـوم السـاعة حـتى يقتتل فئتـان فيكـون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة".

وأخـرج البخـاري (3608) من طريق الزهـري عن أبي سـلمة عن أبي هريـرة به ولفظـه: "لا تقـوم السـاعة حـتى يقتتل فئتـان دعواهما واحــدة" ، وأخرجه أيضــاً (7121) من طريق أبي الزنــاد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.

فهذا الحديث يبين الحديث السابق.

قال أبو الفداء بن كثـير في البداية (9/192): وهاتـان الفئتـان هما أصـحاب الجمل وصـفين فإنهما جميعــاً يــدعون إلى الإســلام وإنما يتنازعون في شيء من أمور الملك ومراعاة المصــالح العائد نفعها على الأمة والرعايا ، وكــان تـرك القتـال أولى من فعله كما هو مذهب جمهور الصحابة ا. هـ.

وقـال أبو الفضل بن حجر في الفتح 6/616: والمـراد بهما من كان مع علي ومعاوية لما تحاربا بصفين ، وقوله "دعواهما واحـدة" أي دينهما واحد لأن كلاً منهما يتسمى بالإسلام أو المراد كلاً منهما كان يدعي أنه المحق. ا هـ.

قلت: قوله أو المراد أن كلاً منهما .. هـذا بعيد جـداً وذلك لأنه ما من طائفتين يقتتلان في قديم الدهر وحديثه إلا وكل واحدة من الطــائفتين تــدعي أنها على الحق ، فعلى هــذا القــول لا يكــون للحديث فائدة[1] لأن هذا شيء واضح لا يحتـاج إلى توضـيح ، وإنما الصواب ما قاله ابن كثير كما هو ظاهر.

---

[1] بتحقيق عبد الله الــتركي ، وقد ذكر وفقه الله تعــالى بعض الاختلاف الــذي وقع بين النسخ في الكلام الذي تقدم نقله وهو اختلاف يسير.

[1] ونعوذ بالله تعالى أن يكون كلام رسول الله لغواً.

ومما يؤيد الحـديث السـابق[2] ما رواه البخـاري (2812) من حديث خالد بن عكرمة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: "ويح عمار تقتله الفئة الباغيـة"[3] وأخرجه مسـلم (2915) من حـديث أبي سعيد عن أبي قتادة (2926) من حديث أم سلمة وجاء من طـرق أخرى خارج الصحيح.

ومما يوضح ما تقدم أيضاً ما رواه البخاري (2704) من حديث الحسن البصـري قـال: لقد سـمعت أبا بكـرة يقـول: رأيت رسـول الله ﷺ والحسن بن علي إلى جنبه ويقول: "إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصـلح به بين فئـتين عظيمـتين من المسـلمين" وأخرجه أيضاً (3629) و(3746) و(7109) وهذا الحديث فيه منقبة كبـيرة للحسن وأنه سـيد ومن سـيادته تنازله عن الخلافة ، وفيه أيضـاً وصف للطائفة الـذين مع الحسن ومع معاوية بالإسـلام ، وهـذا الحديث يتضمن منقبة وثناء على معاوية وذلك أن الرسـول ﷺ مـدح فعل الحسن وتنازله عن الملك لمعاوية ولو كـان معاوية ليس أهلاً للملك لما مدح الرسول ﷺ هذا الصلح الذي فيه تنـازل الحسن عن الملك.

قـال أبو الفضل بن حجر في الفتح (6613) تعليقـاً على هـذا الحـديث: وفي هـذه القصة من الفوائـد: علم من أعلام النبـوة ومنقبة للحسن بن علي فإنه تـرك الملك لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله لما رآه من حقن دماء المسلمين فـراعى أمر الدين ومصلحة الأمة ، وفيها رد على الخـوارج الـذي يكفـرون علياً ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي ﷺ للطـائفتين بـأنهم من المسـلمين ، ودلالة على رأفة معاوية بالرعية وشـفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب. ا هـ.

وقـول ابن حجـر: ودلالة على رأفة معاوية ... إلى آخر هـذا ، أخـذه من ثنـاء الرسـول ﷺ على الحسن عنـدما تنـازل عن الملك لمعاوية كما تقدم.

وسيرة معاوية رضي الله عنه عندما تـولى الملك تشـهد بقـوة نظره في تدبير الملك وحسن سياسته.

---

[2] أي حديث أبي سعيد.

[3] هـذه اللفظة موجـودة في كل نسخ البخـاري وإنما في بعضـها كما في النسـخة اليونينية (6/25) فقد ذكر هذا في الأصل ونفي هذا المزي كما في الأطـراف (3/427) وقبله الـبيهقي كما في دلائل النبـوة 2/546 ولكنها ثابتة في بعض النسخ كما تقـدم وقد نسـبها إلى البخـاري ابن تيمية كما في المنهاج (4/414) والفتاوى (4/433) وابن كثير في البداية والنهاية (10/538).

ومما يؤيد هــذا ما رواه البخــاري (7222 و7223) ومســلم (1821) من حديث عبد الملك بن عمير عن جـابر بن سـمرة قـال: سمعت النبي يقول: لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً" ثم قـال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي: ما قـال؟ فقـال: "كلهم من قريش" وهذا لفظ مسلم.

وأخرجه أيضاً (1821) من طريق حصين عن جابر ولفظه " إن هذا الأمر لاينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة " وفي لفظ عنده من طريق سماك عن جابر: " لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة" ثم قال كلمة لم أفهمها ، فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: "كلهم من قريش" وفي لفظ عنده من طريق الشعبي عن جابر: "لا يزال هذا الأمر عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة".

وأخرج أيضاً (1822) من طريق عامر بن سعد بن أبي وقـاص قال: كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع: أن أخبرني بشــيء سمعته من رسول الله فكتب إلي: سمعت رسـول الله يقـول: "لا يزال الدين قائماً حتى تقوم السـاعة أو يكـون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش".

فظاهر هذا الحديث يدخل فيه معاوية رضي الله عنه وذلك أنه قرشي وتـولى الملك وكـان الـدين في زمنه عزيـزاً منيعـاً ، فهـذا الحـديث ينطبق عليه خاصة في رواية الشـعبي وسـماك عن جـابر "لا يزال هذا الأمر – وفي رواية الإسـلام – عزيـزاً إلى اثـني عشر خليفة" فظاهر هذه الرواية أن هـذه العـزة والمنعة من أول خليفة بعد رسول الله وهو أبو بكر رضي الله عنه إلى اثني عشر خليفة فيكـــــــــون معاوية داخلاً فيهم وخاصة أن معاوية بويع من جميع المسلمين وسمي هذا العام بعام الجماعة كما هو معلوم.

فعلى هـذا الحـديث أن معاوية خليفة شـرعي وأن الـدين كـان في زمنه عزيزاً منيعاً وهذا لحكمه بالشرع وتطبيقه للسنة وإلا لما كان الدين عزيزاً منيعاً والله تعالى أعلم.

وأقول أيضاً:

إن معاوية هو أكــبر طائفته ومعه عمــرو بن العــاص ومع ذلك فقد أثنى عليهما الرسـول ثنـاء خاصـاً فقـال عن معاويـة: "اللهم اجعله هاديــاً مهــدياً واهد بــه" والأصل في دعــاء الرســول أنه مستجاب ، وأخرج البخـاري (2924) من طريق عمـير بن الأسـود

العنسي عن أم حرام أنها سـمعت النـبي يقـول: "أول جيش من أمـــتي يغـــزون البحر قد أوجبـــوا" وأول جيش غـــزا البحر من المسـلمين كـان بقيـادة معاوية ، وهـذا منقبة عظيمة له ، ومعـنى "أوجبوا" أي وجبت لهم الجنة.

ومن مناقبه اتخاذ الرسول له كاتباً.

وأما عمـرو بن العـاص رضي الله عنه فـأخرج أحمد (4/203) والنسائي في الكبرى (8301) وابن حبان (7092) وابن عسـاكر (13/502 و503) في تاريخه وابن أبي عاصم في الآحـــــاد (796) كلهم من طريق موسى بن علي قال: سمعت أبي يقـول: سـمعت عمرو بن العاص يقول: فزع النـاس بالمدينة مع النـبي فتفرقـوا فرأيت سـالماً احتـبى سـيفه فجلس في المسـجد فلما رأيت ذلك فعلت مثل الـذي فعل فخـرج رسـول الله فـرآني وسـالماً وأتى الناس فقال: "أيها الناس ألا كـان مفـزعكم إلى الله ورسـوله؟ ألا فعلتم كما فعل هذان الرجلان المؤمنان؟" وهذا إسناد صحيح.

وقد جاء له شـاهد: أخـرج أحمد في المسـند (2/304 و327 و353 و354) والنســائي في الكـــبرى (8300) وابن ســـعد في الطبقــــــــات (4/191) وأبو نعيم في المعرفة (4997 و6535) والجورقـــــاني (171) في الأباطيل وابن عســــاكر في تاريخه (13/502) والطـبراني في الكبـير (22/177) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (795) كلهم من حديث حماد بن سـلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قـال: قـال رسـول الله : "ابنا العاص مؤمنان عمـرو وهشـام" هـذا الإسـناد لا بـأس به وفيه غرابة ، وقد صححه الحـاكم في الموضع الأول على شـرط مسـلم وقال الجورقاني: هذا حديث حسن مشهور. ا هـ.

وجاءت نصـوص أخـرى بهـذا المعـنى ، ولا شك أن هـذه منقبة كبيرة بالشهادة له من قبل الرسول بالإيمان.

فهذا بعض ما جـاء عن الرسـول في هـذه القضـايا ، ولا شك أن الواجب على المسلم أن يقبل ويسلم بكل ما جاء عن الرسول لأن هــذا مقتضى الإيمــان به ، ولا يكــون مؤمنــاً إلا بــذلك ، ومقتضى هــذا[1] ولازمه محبة أصــحاب رســوله والثنــاء عليهم والاستغفار لهم وعدم مسبتهم لا العكس ، وهو الكلام في بعضـهم والتفـتيش عن بعض عيــوبهم والقــدح في نفر منهم والتقليل من

[1] أي النصوص التي جاءت في الثناء على الصحابة.

مكانتهم والتنزيل من علو مرتبتهم ، ويكون هذا ديدنه وهــذا الفعل هو هجيراه ومطلبه ويبدي ويعيد في هـذه المسـألة ويـرى الصـغير كبيراً ويتبع هواه ويعمل بما دل عليه الباطل ويرضاه.

ولذلك قال محمد بن إبراهيم بن الـوزير في العواصم 3/221: والكلام فيما شجر بين الصحابة مما كـثر فيه المـراء والعصـبية مع قلة الفائدة في كثير منه.

فنعوذ بالله تعالى من الحور بعد الكور ومن الضلالة بعد الهدى ومن الطغيان بعد الإيمان. وأسأله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يرزقنا محبة صحابة نبيه والاسـتغفار لهم والإقـرار بعلو مكانتهم ، آمين.

وأما ما جرى بين الصـحابة رضي الله عنهم في الجمل فـالأمر فيهم أوضح وأبين مما جـرى في صـفين ، وذلك أن الزبـير وطلحة رضي الله عنهما من العشـــرة المبشـــرين بالجنة وعائشة هي أم المؤمـنين وحبيبة رسـول رب العـالمين ، وهم لم يخرجـوا لطلب الملك أو المشـــاقة لأمـــير المؤمـــنين علي رضي الله عنه وإنما خرجوا من أجل المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه والإصـلاح بين الناس ، أخـرج الإمـام أحمد في المسـند 6/97 ثنا محمد بن جعفر ثنا شـعبة عن إسـماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حـازم أن عائشة لما أتت على الحوأب سمعت نباح كلاب فقالت: ما أظنـني إلا راجعة ، إن رسـول الله قـال لنـا: "أيتكن تنبح عليها الكلاب الحـوأب" فقـال لها الزبـير: تـرجعين ! عسى الله أن يصـلح بك الناس.

وأخرجه أحمد 6/52 ثنا يحـــيى عن إســـماعيل به ولفظه "فقالت: ما أظنني إلا أني راجعة ، فقـال بعض من كـان معهـا: بل تقدمين فيراك المسـلمون فيصـلح الله عز وجل ذات بينهم" وهـذا إسـناد صـحيح ، وقـال ابن كثـير في البداية 9/187 عن الإسـناد الأول: على شرط الشيخين ولم يخرجوه.

ولذلك قـال أبو محمد بن حـزم في الفصل 4/158 عن الـذين خرجـوا إلى البصـرة وهم من تقـدم: " فقد صح صـحة ضـرورية لا إشكال فيها أنهم لم يمضوا إلى البصرة لحرب علي ولا خلافاً عليه ولا نقضاً لبيعته ولو أرادوا ذلك لأحـدثوا بيعة غـير بيعته ، هـذا ما لا يشك فيه أحد ولا ينكـره أحد ، فصح أنهم إنما نهضـوا إلى البصـرة لسد الفتق الحـادث في الإسـلام من قتل أمـير المؤمـنين عثمـان

رضي الله عنه ظلمـاً. وبرهـان ذلك أنهم اجتمعـوا ولم يقتتلـوا ولا تحـاربوا فلما كـان الليل عـرف قتلة عثمـان أن الإراغة والتـدبير عليهم فبينوا[1] عسكر طلحة والزبير وبذلوا السـيف فيهم ، فـدافع القوم عن أنفسهم في دعوى حتى خالطوا عسكر علي فدفع أهله عن أنفســهم ، وكل طائفة تظن ولا شك أن الأخــرى بُــدئ بها بالقتال. واختلط الأمر اختلاطاً لم يقـدر أحد على أكـثر من الـدفاع عن نفسه والفسـقة من قتلة عثمـان لا يفـترون من شن الحـرب وإضرامه. فكلتا الطـائفتين مصـيبة في غرضـها ومقصـدها مدافعة عن نفسها. ورجع الزبـير وتـرك الحـرب بحالها وأتى طلحة سـهم غـاير وهو قـائم لا يـدري حقيقة ذلك الاختلاط فصـادف جرحـاً في ساقه كان أصابه يوم أحد بين يدي رسـول الله فانصـرف ومـات من وقته رضي الله عنه. وقتل الزبير رضي الله عنه بوادي السباع على أقل من يوم من البصرة. فهكذا كان الأمر ا.هـ.

[1] هكذا وهو تطبيع والصواب: فبيتوا.

فصــل

كثر كلام أهل العلم بـالأمر بالسـكوت عما حصل بين الصـحابة رضي الله عنهم بل نُقل الإجماع على ذلك ، قـال عبد الـرحمن بن أبي حاتم: سـألت أبي وأبا زرعة عن مـذهب أهل السـنة وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً ومصر وشاماً ويمناً: فكان من مذهبهم .. الترحم على جميع أصـحاب محمد وعلى آله والكف عما شجر بينهم. اهـ. ورواه اللالكائي في السـنة 321 وأبو العلاء الهمذاني في ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف ص90 ، 91.

قلت: ودليل هـذا هو قوله تعـالي: والـذين جـآؤا من بعـدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمـان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للـذين آمنـوا ربنا إنك رءوف رحيم [الحشر 10]. وقوله عليه الصلاة والسلام: "لا تسبوا أصحابي .." وقد تقدم.

وأخرج عبد الرزاق في الأمالي (51) ثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: قـال رسـول الله : "إذ ذكر أصـحابي فأمسـكوا وإذا ذكر القدر فأمسكوا وإذا ذكر النجوم فأمسكوا".

وهـذا إسـناد صـحيح إلا أنه مرسل وقد جـاء من طـرق أخـرى فأخرجه الطبراني في الكبير 10448 ثنا الحسن بن علي الفسوي ثنا سـعيد بن سـليمان ثنا مسـهر بن عبد الملك الهمـذاني عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسـعود به ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية 4/108 وقال: غريب من حـديث الأعمش تفـرد به مسهر اهـ.

وهـذا لا يصح ، مسـهر اختلف فيه ، قـال أبو داود: أما الحسن[1] بن علي الخلال فرأيته يحسن الثنـاء عليه وأما أصـحابنا لا يحمدونه ، وذكـره ابن حبـان في الثقـات 9/197 وقـال: يخطئ ويهم. وقـال ابن عـدي في الكامل 6/2449 أخبرنا أبو يعلى ثنا الحسين بن حمـاد الـوراق ثنا مسـهر بن عبد الملك بن سـلع ثقـة. اهـ.

وقال النسائي: ليس بالقوي ، قال البخـاري: فيه بعض النظـر. وذكـره ابن عـدي في الضـعفاء 6/2449 وبعد أن ذكر له خـبرين قال: ولمسهر غير ما ذكرت وليس بالكثير اهـ.

---

[1] هو من الحفاظ ووصف بالعلم بالرجال.

قلت: مسهر فيه ضعف وهذا الضعف ليس بالشديد لأن من تكلم فيه كالبخاري قال: فيه بعض النظر والنسائي قال: ليس بالقوي ، فكيف وهناك من قوّاه؟ ولذلك حسن العراقي هذا الإسناد فقال: رواه الطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد حسن. اهـ. من المغنى 78.

قلت: ولكن تفرده بهذا الخبر عن الأعمش مع الكلام فيه يضعف هذا الخبر وقد جاء هذا الحديث من طريق آخر عن ابن مسعود ولكنه ضعيف جداً وجاء أيضاً من حديث ابن عمر وثوبان ولكنها ليست بشيء وروى أبو موسى المديني كما في أسد الغابة 3/200 من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن عبد الغافر – وكان مولى للنبي - أن النبي قال: "إذا ذكر أصحابي فأمسكوا وإذا ذكر النجوم فأمسكوا ، وإذا ذكر القرآن فقولوا كلام الله عز وجل غير مخلوق ومن قال غير هذا فهو كافر". وذكر ذلك ابن حجر في الإصابة 2/337 وعزاه إلى أبي موسى من طريق علي بن محمد المنجوري عن حماد به وقال: في إسناده محمد بن علي الحناحاني. ذكره الحاكم فقال: أكثر أحاديثه مناكير، وأخرجه ابن منده من غير طريقه مختصر لكنه قال: عبيد بن عبد الغافر. اهـ.

قلت: علي بن محمد[1] ذكره ابن حبان في الثقات 8/466 ونسبه: المنجوراني وقال: يروي عن شعبة وأبي جعفر الرازي ، روى عنه عبد الصمد بن الفضل وأهل بلده. اهـ. وذكره السمعاني في الأنساب وذكر أن ابن حبان ذكره وسكت.

وآخر هذا الخبر قطعاً لا يصح وإنما هو من كلام أهل العلم ولكن كما تقدم أنه جاء من غير طريق محمد بن علي كما ذكر ابن حجر. وروى الإمام أحمد في الفضائل (19) ثنا وكيع ثنا جعفر – يعني: ابن برقان – عن ميمون بن مهران قال: ثلاثة ارفضوهن: سب أصحاب محمد ، والنظر في النجوم ، والنظر في القدر. وهذا إسناد صحيح وميمون تابعي وإن كان هذا من كلامه.

---

[1] وهو غير محمد بن علي الذي ذكره الحافظ.

ولكن مثل هذا الكلام من حيث الأصل لا يقـال من قبل الـرأي وهذه الأخبار لعل بعضها يقوي بعضاً وإن كانت لا تـرقى إلى درجة الثبـوت ، ولـذلك قـال أبو الفـرج بن رجب في فضل علم السـلف على الخلف ص 26 بعد أن ذكر حديث ابن مسـعود: وقد روي من وجوه متعددة في أسانيدها مقال. اهـ. ولكن معناها صـحيح وتقـدم ذكر النصوص التي تدل على هذا مما سبق ويقويها الإجمـاع الـذي ذكـره أبو زرعة وأبو حـاتم الرازيـان وهما من كبـار أهل العلم في زمانهما كما هو معلوم.

ومعنى "إذا ذكر أصحابي فأمسـكوا .." وقـول أهل العلم بهـذا معنـاه عـدم الكلام والقـدح فيهم وليس معنـاه عـدم ذكر ما جـرى مثلاً في صفين أو الجمل ، فـإن هـذا أولاً أخـبر عنه الرسـول ﷺ ثم هو تــاريخ ولــذلك ذكــره ودونه أهل العلم بل وألفت المؤلفــات الخاصة في ذلك وأطـال الكلام في ذلك ابن جرير وابن كثـير وابن حجر وغـيرهم من أهل العلم ولكن لم يبنـوا على هـذا القـدح في الصحابة والطعن فيهم ، والله تعالى أعلم.

وقد كتب أخونا الشـــيخ حمد بن عبد الله الحميـــدي وفقه الله تعـالى رسـالة قيمة في الثنـاء على الصـحابة رضي الله عنهم وبيــان مكــانتهم وعلو مــنزلتهم ، اعتمد فيها على كتــاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وما جاء عن الصـحابة والسـلف في ذلك وسلك فيها منهج السلف من أهل الحـديث ، والـذي دعـاه إلى هذا الحمية الدينية والغيرة الإسلامية فجزاه الله خيراً ووفقــه. وردّ في هــذه الرســالة على أهل الأهــواء والبــدع ممن ديدنه إثارة هـذه القضـايا والبحث في المسـائل تاركـاً الأهم فـالمهم من أمور الإيمان والإسلام وبيان مسائل السنة والقرآن ، وبين ما عنده من باطل وزيف شبهاته[1] بالدليل والبرهــان ، فجــزاه الله خيراً وزاده من العلم والإيمان.

---

[1] مع أن هذه الشـبهات ليست وليـدة اليـوم بل قـال بها من قبل المعتزلة والشـيعة ومنهم الزيدية كما في العواصم والقواصم لابن الـــوزير (1/394) و(3/142 و223 و252 و259 و262 وغيرهـــا) والعَلم الشامخ للمقبلي ص 373 وما بعدها ، وأبو ريّه وغيرهم من أهل البدع.